

## الدّرُسُ العاشر | أَنْوَاعُ الْحُكْمِ الْوَضْعِيِّ )٤( / «المنعقد ، العزيمة والرخصة» / إِبْرَاهِيمُ رَفِيقُ

إِبْرَاهِيمُ رَفِيقُ الطَّوِيلِ

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم. احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين اصلبي  
واسلم على المبعوث رحمة للعالمين ومحجة للسائلين نبينا وحبينا وقرة اعيننا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً -

00:00:00

حياتكم الله ايها الاحبة في مجلس جديد في شرح كتاب قواعد الاصول ومعاقد الفصول لابن عبدالمؤمن البغدادي رحمة الله تعالى  
عليه انتهى من المطاف اه الى الى النوع الثالث من انواع الاحكام الوضعية. بحسب الترتيب عبدالمؤمن البغدادي -  
او ربما بقي لنا شيء في النوع الثاني من انواع الاحكام الوضعية نحن في الدرس الماضي تكلمنا عن النوع الثاني من انواع الاحكام  
الوضعية وهو الصحة والفساد. وبقي علينا الحديث عن بعض المصطلحات التي ختم بها كلامه -  
عن الصحة والفساد وقلنا ان هذه المصطلحات التي ختم بها كلامه في باب الصحة والفساد وهي الاداء والقضاء والاعادة آآ كثير من  
الاصوليين يعدها انواع مستقلة يعدها انواع مستقلة من انواع الحكم الوضعي وليس تابعة لباب الصحة والفساد وهذا هو الاقرب في  
الحقيقة يعني اما ان تعتبرها -

00:01:16

انواع مستقلة من الاحكام الوضعية. واما ان تعتبرها مصطلحات علمية مستقلة. يعني لا تدخلها ضمن الاحكام اصلاً الوضعية وانما هي  
او صفات للعبادات كما سيأتي معنا. او صفات للعبادات اذا اتصفت بصفات معينة. من دون ان نعدها من قبيل الاحكام الوضعية -

00:01:41

لكن كما يعني هذه طريقة عبدالمؤمن البغدادي. عبدالمؤمن البغدادي لاحظنا ان له اسلوب خاص في التصنيف. له اسلوب خاص في  
التصنيف. ففي الاحكام الوضعية قال الاحكام الوضعية اربعة. كيف عدها؟ النوع الاول قال ما يظهر به الحكم. وادخل ضمن ما يظهر  
به الحكم اربعة اشياء. العلة. السبب -  
00:02:01

والشرط والمواد والممانع. هذه الاربعة جمعها ضمن نوع واحد. سماه ما يظهر به الحكم. يعني ما يثبت به الحكم. لانه اي حكم ايها  
الاحبة هو لا يثبت الا باجتماع هذه الامور. وجود السبب والعلة مرادي فله على قول. مع اجتماع الشرط وانتفاء الموانع -  
00:02:21  
حينئذ يوجد الحكم. ثم النوع الثاني من الاحكام الوضعية على طريقة عبدالمؤمن الصحة والفساد. النوع الثالث المنعقد وهذا شيء اه  
تميز به وانفرد به عن غيره. والنوع الرابع والاخير الرخصة والعزيمة. انهيت -  
00:02:41

الكلام عن القسم الاول ما يظهر به الحكم عن العلة والسبب والشرط والممانع واسهبنا الحديث عنها. ولربما نختتم اليوم ونعيد التعليق على  
بعض الجزئيات في قضايا السبب والشرط والممانع في بعض الجزئيات في الختام ان شاء الله. اه ثم تكلمنا في الدرس الماضي عن  
الصحة والفساد عرفنا الخلاف بين الحنفية والجمهور. في تعريف الصحة -  
00:03:01

ومن بنى عليه من الخلاف في الفساد عرفنا اه الخلاف بين الجمهور والحنفية ايضاً بل هل الفاسد والباطل متراوران ام متبادران؟ اه  
واه ذكرنا بعض الفوائد وبعض التعليقات ثم انتقلنا الى مصطلح النفوذ. وهذا اول مصطلح اتبعه لباب الصحة والفساد. مصطلح النفوذ  
- 00:03:21 -

ثم ذكر الاداء والقضاء والاعادة. عرفنا مصطلح النفوذ طريقة عبدالمؤمن البغدادي الانتقاد وجهنا لعبدالمؤمن البغدادي رحمة الله وعن

الانتقاد في تعريفه للنفوذ انه حين قال في النفوذ التصرف الذي لا يقدر متعاطيه على رفعه. اولا نحن قلنا النفوذ على الارجح من كلام

- 00:03:41

الاصوليين وصف للعقود والمعاملات. وليس وصفا للعبادات. لذلك عبد المؤمن البغدادي ذكر اه قولين. القول ان النفوذ التصرف الذي لا يقدر متعاطيه على رفعه ويقصد بالتصرف العقد. وقال وقيل كالصحيح. ذكره على صيغة - 00:04:01

التمريض والتضعيف وقيل كالصحيح ايش معنى قوله؟ وقيل كالصحيح انه يعني يريد ان هناك من استخدم النفوذ كاستخدام الصحة. كما ان الصحيح والصحة توصف بها العبادة والمعاملة كذلك النفوذ يوصف به العبادة والمعاملة. وقلنا عبد المؤمن ضعف هذا قال وقيل - 00:04:21

واختاروا القول الاول وهو القول الارجح عند الاصوليين ان مصطلح النفوذ هو فقط توصف به المعاملات. نقول معاملة نافذة بيع نافذ نكاح نافذ ايجارة نافذة ولا نقول صلاة نافذة او صيام نافذ لكن الانتقاد اللي وجهناه لعبد المؤمن انه عندما عرف النفوذ قال هو التصرف الذي لا - 00:04:41

يقدر متعاطيه على رفعه. قلنا الانتقاد الاول ان هذا ليس تعريف للنفوذ. هذا تعريف للنافذ. باسم الفاعل. اما النفوذ المعنى المصدرى تحتاج تأتي في التعريف في مطلع التعريف بمصدر. انت تعرف المصدر تبدأ بمصدر. اما اذا قلت النافذ نعم هو التصرف - 00:05:01

الذى لا يقدر متعاطيه على رفعه. هذا هو الانتقاد الاول. انه عرف النافذ وليس المعنى المصدرى وهو النفوذ. الانتقاد الثاني ان ظاهر هذا التعريف اذا قلنا النافذ والتصرف الذي لا يقدر متعاطيه على رفعه. النافذ والنفوذ توصف به المعاملات بنوعيتها المعاملات -

00:05:21

اللازمة ما نسميه نحن في البيوع العقود الازمة. ويوصف به كذلك العقود الجائزة التي يقدر متعاطيها ان يرفع اثارها متى شاء. وهذا من درس عرفة معنا. معناه ان هناك عقود لازمة لبيع الاجارة. هناك عقود جائزة مثل الوكالة مثل المساقات مثل المزارعة. العقود الجائزة التي يقدر اطراف العقد ان يرفعوها متى - 00:05:41

العقود الازمة لا يستطيعون ان يرفعوا اثارها متى شاءوا. تعريف عبد المؤمن للنفوذ بأنه التصرف الذي لا يقدر متعاطيه على رفعه كانه يعني خص النفوذ بالعقود الازمة. والصحيح ان النفوذ يتعلق بالعقود الازمة والجائزة فحتى العقود - 00:06:03

جائزة مثل الوكالة مثل المساقاة مثل المزارعة مثل الشركات. توصف بانها نافذة اذا استوفت الشروط الشرعية حتى ولو كانت متعاطي يستطيع ان يرفعها متى شاء. فهذا انتقاده الثاني الذي وجه الى هذا التعريف. ايها الاحبة قضية - 00:06:23

الاعتراض على المصنفين ومحاولة الحوار والوصول الى حل. هذا لا ينقص من شأن المصنف او لا ينقص من شأن المصنف. هؤلاء اما علماء كبار قد تكون لهم وجهات نظر. قد تكون لهم وجهات نظر معينة. مصطلحات معينة اراء معينة. نحن في النهاية نأخذ هذا الرأى الذي - 00:06:43

00:07:03

انه المصنف وننظر اليه بناء على قول غيره من الاصوليين. بناء على قول غيره من الاصوليين. ننظر الاكثر الجمهور من الاصوليين. كيف ثم نأتي الى شخص يتفرد بتعريف معين هي وجهة نظر. قد تكون مقبولة قد تكون مردودة. فنحاول ان نوجه نجمة هل يمكن - 00:07:23

هذا الرأي الذي انفرد به فلان مع قول الجمهور نجمع بينها ام والله لا يمكن ان ينتقد انه كان الاصلاح ان تقول كذا حتى تخرج من الانتقام انت اذا نظرت في كتب الاصوليين كلهم ينتقدون على بعضهم. من المتأخر ينتقد على المتقدم ولو قال فلان كذا لكان اسلم ولو قال كذا خلص من -

هذا واخرج هذا وكان الاصل ان يدخل هذا. فطريقة الانتقاد اياك ان تظن انها تقلل من شأن الكتاب. او من شأن المصنف. في النهاية هؤلاء ائمة علماء كبار لهم نظائرهم المعينة من وجهة نظر تبناها اه اسلوب معين حاول ان يعبر به هو بشر قد يصيب وقد - 00:07:43

في الاسلوب فهي قضية قضية مجرد نقاش نحاول من خلاله ان نوضح الفكرة لانه مشكلة الطالب اذا ذهب الى كتاب اخر ووجد تعريف اخر

- ووجد وفي كتاب ثالث وجد تعريف اخر ربما سيصاب بشيء من التناقض او من التعارض لا يفهم ما الحل؟ لماذا فلان يقول هكذا

00:08:03

يعبر بطريقة اخرى لكن نحن لما نمسك هذا التعريف الذي تفرد به فلان نبدأ نقول وهنالك من يقول لك كذا وهذا انتقاد انه هذا التعريف نقص من هذا يقرأ الطالب كتب اخرى يدرك انه تعريف فلان لهذا المصطلح هو اصلا تعريف قد ينتقد. ليس تعريف متفق عليه ليس تعريف الزامي انا - 00:08:23

مجبر ان اعتبره تعريف صحيح. فالانتقاد جيد في توسيع الذهن وان يتعدى الطالب انه لا يقبل اي معلومة على انها مسلمة. لا اريد ان اطيل كثيرا ادخل في المصطلحات او في درس اليوم التي وعدنا ان نختتم بها الصحيح وال fasid. مصطلحات ثلاثة هي الاداء والقضاء - 00:08:43

اداء. الاداء والقضاء والاعادة. آآ كما ان النفوذ ايها الاحبة مصطلح ان يتعلّق بباب المعاملات مصطلحات الاداء والقضاء والاعادة تتعلق بباب العبادات. هذه اول قضية نريد ان ننبه عليها انه مصطلح النفوذ ذكرنا في الدرس الماضي انه يتعلق هو وصف للمعاملات. وصف للمعاملات التي استكملت - 00:09:03

شروط الصحة. اما الاداء والقضاء والاعادة فهو وصف للعبادات على ما سيأتي من تعريفها. وبينت لكم ان الحق الاداء والقضاء والاعادة وباب الصحة والفساد منهج طريقة اتبعها عبد المؤمن البغدادي - 00:09:33

غير من الاصوليين يعد الاداء والقضاء والاعادة انواع مستقلة من الاحكام الوضعية. البعض لا يعتبرها احكام وضعية اصلا يعتبرها مصطلحات اصولية تدرس وحدتها في ختام الكلام عن الاحكام الشرعية يعني لا يلحقها بالاحكام الشرعية ابتداء. وفي النهاية هي - 00:09:50

جهات نظر اه اصطلاحية ارى انه لا حاجة الى ان نطيل الكلام حوله. هي وجهات نظر لا يبني عليها اقصد يعني خلاف او انكار او ثمرة فقهية عظيمة. ان تكونت عندها احكام وضعية مستقلة والتي تلحقها بالصحة والفساد. او تعودها اصلا ليست من الاحكام الوضعية وانما هي مصطلحات - 00:10:10

في النهاية لن يبني عليها شيء كثير وهم ان تفهم معنى المصطلح. طيب نبدأ في تحليل هذه المصطلحات الثلاث. قال عبد المؤمن البغدادي رحمة الله عليه والاداء فعل الشيء في وقته. والاعادة فعله ثانية لخلل او غيره - 00:10:30  
قضاء فعله بعد خروج وقته. الان ايها الاحبة نبدأ بهذه المصطلحات. ما معنى الاداء؟ عندما نقول فلان صلى الظهر اداء. وفلان اعاد الظهر. وفلان صلى الظهر قضاء. حينما نقول الحائض عليها ان تقضي الصوم بعد رمضان. وليس عليها ان تقضي الصلاة - 00:10:50  
ما معنى تقضية؟ مصطلحات اذا نحن نستخدمها في حياتنا العملية. نقول اه عليه ان يقضي الحج في العام القابل. تجد هذا في كتب الفقه عليه ان يقضي الحج. ما عبارة ان ما معنى ان يقضي الحج؟ فلان عليك ان تعيد الصلاة - 00:11:20

مرة اخرى مصطلحات تتكرر ما معناها؟ نبدأ بمصطلح الاداء الاداء ايها الاحبة قال عبد المؤمن فعل الشيء في وقته لكن اه ارى ان نضيف قيدنا على هذا التعريف حتى ينفصل مفهوم الاداء عن مفهوم الاعادة - 00:11:40

فنقول الاداء فعل الشيء في وقته اولا. نضيف كلمة اولا في ختام التعريف. لانه ايش قال في الاعادة؟ فعل ثانية فنريد ان نفصل مصطلح الاداء عن مصطلح الاعادة فنقول فعل الشيء اولا - 00:12:00

في وقته الان دخل عليك وقت الظهر. وقت الظهر ايها الاحبة يبدأ من متى الى متى؟ يبدأ من زوال الشمس وينتهي بمصير ظل الشيء مثله فضلا على ظل الزوال اذا انت صليت الظهر خلال هذه المدة المؤقتة اذا انت صليت الظهر خلال هذه المدة المؤقتة نقول انت صليت الظهر اداء - 00:12:20

هذا هو المنطق. ممتاز. الصيام يبدأ من طلوع الشمس عفوا من طلوع الفجر الى غروب الشمس. اذا المسلم ما بدأ اقول بهذه الطريقة اتي بالمثال بشكل اوضح. الان اذا طلع هلال رمضان - 00:12:48

من واحد رمضان الى ثلاثين رمضان عليك ايش؟ ان تصوم. من صام رمضان في هذه الايام نقول اذا هو العبادة في وقتها الشرعي

اليس كذلك؟ طيب ما بذنا نتكلم في الفرض فقط نيجي مثلا على النوافل - 00:13:08

الآن آآ النوافل تقضى في اكثراها او في جلها بالجملة. فمثلا لو قلت لك اه سنة الفجر متى وقتها؟ من طلوع الفجر الثاني حتى تدخل يعني تقام صلاة الفجر. فهي قبل الصلاة. اذا انت - 00:13:29

صليت سنة الفجر بعد طلوع الفجر الثاني وقبل ان تصلي الفجر الفرض نقول هذه السنة وقعت اداء لانها وقعت في وقتها. ايش وقتها 00:13:50 وقتا من طلوع الفجر الثاني الى ان تصلي صلاة الفجر الفرض. انه هذا وقتا ما هي قبلية سنة قبلية. فإذا اذا انت صليت - خلال هذه المدة تقول اداء اذا صليت بعد ذلك مثلا عند الشافعية يجوز ان تصلي بعد صلاة الفجر لكنها تكون قضاء الان عند الحنابي لا يجوز ان تصلي بعد صلاة الفجر مباشرة. ينبغي ان تنتظر حتى اه تطلع الشمس وترتفع قدر الرمح تصليها بعد ذلك. ولكن يكون هذا الاداء للسنة ايه - 00:14:11

ايش يسمى؟ قضاء. اذا الاداء هو فعل العبادة في وقتها. المحدد لها شرعا. وبالتالي اذا مصطلح الاداء والقضاء والاعادة نلاحظ انه مرتبط اه بالعبادات التي لها وقت شرعي محددة فيه. لانه بعض العبادات مثل النفل المطلق - 00:14:31 قيام الليل ليس لها وقت شرعي بداية ونهاية نقول اذا اوقعت الفعل في هذا الوقت اداء وذا اوقعت بعد قضاء وصف الاداء والقضاء والاعادة انما يدخل في العبادات التي لها اوقات محددة من الشارع بداية ونهاية - 00:14:57 مثلا مرت ما مر معنا في اه الصيام مثل ما مر معنا حتى في النوافل صلاة فرض او نفل. هناك عبادات الشارع جعل لها وقت بداية - 00:15:17

ووقت نهاية هذه العبادات هي التي توصف بالاداء وبالقضاء وبالاعادة. هذا كتأصيل. الان في بعض العبادات ايها الاحبة الشارع اه لم يضع لها وقت بداية ونهاية محدد. من كذا الى كذا - 00:15:27

ولكن مثلا يجب عليك ان تؤديها فورا متى استكبرت شروطها مثلا انت الزكاة. اذا ملكت النصاب وحال حول يجب فورا فورا عند الحنابلة. بمجرد ان انتهى حول فورا عليك ان تخرج الزكاة. فهنا يقولون اذا انت اديت الزكاة - 00:15:49 بعد الانتهاء حول. الان ما في عنا وقت محدد شرعا لاداء الزكاة له بداية معلومة ونهاية معلومة فقط الحنابلة يقولون وكثير من اهل العلم اذا حل حول ومعك النصاب عليك ان تخرج الزكاة فورا ولا يجوز ان تؤخرها وتتراغى في اخراجها من دون عذر - 00:16:09 فقالوا فقط عليك فورا ان تخرجها. طب الفورية الها وقت معين بداية يعني من الساعة كذا للساعة كذا. ما النا وقت محدد المهم وبين فوريه؟ فإذا اديت الزكاة فورا بعض الاصوليين يقول هذا يسمى اداء ايضا. يسمى هذا ايش؟ اداء من ادى - 00:16:29 الزكاة فورا بعد حلول حول يسمى تأديته للزكاة فورا يسميه ايش؟ اداء. مع انه ما عنا وقت محدد بالضبط مثل وقت الظهر من الزوال الى المثلين. ان الوقت الفوري والفوري في الحقيقة يعني فيها نوع برضه من العموم. يعني شو معنى الفورية بالضبط؟ ما في لها تحديد مؤقت - 00:16:49

لكن بعض الاصوليين يقول العبادات التي امر الشارع بادئها فورا اذا استجمعت اسبابها وشروطها وانتفت موانعها عليك ان تؤديها فورا نسمى ادائها على الفور اداء جميل لكن هذا مصطلح وكذلك لا مشاهدة في الاصطلاح. نعم يصح ان تسمى اداء. لكن الاغلب والأشهر ان مصطلح الاداء - 00:17:09

والاعادة انما تأتي في العبادات التي حدد لها الشارع وقت بداية معلوم ووقت نهاية معدوم. يعني فقط هاي المعلومة اريدك ان تتقنها الان. انه الاغلب في وصف الاداء والقضاء والاعادة انه للعبادات هاي اول شيء وليس للمعاملات. ثانيا لكل انواع - 00:17:33 العبادات لا للعبادات التي لها وقت بداية معلوم ووقت نهاية معلوم. مثل اوقات الصلوات الفرض اوقات صلوات النفل المؤقت اوقات الصيام. اه مثلا الحج له ايام معلومة. مش ممكن تؤدي الا ضمن ايام معلومة. كذلك - 00:17:53

مناسك الحج فلها اوقات محددة بداية ونهاية. وهذه هي التي توصف عادة بالاداء والقضاء والاعادة. يمكن ان توصف بعض العبادات بانها والله اداء وقعت من دون ان يكون لها وقت محدد البداية والنهاية ممكن. وستجد ذلك في كتب الاصوليين وفي كتب الحنابل وغيرهم. لكن في هاي المرحلة - 00:18:13

نريدك ان تفهم ان الاشهر في اطلاق هذه الاوصاف انها للعبادات المؤقتة البداية والنهاية. فعرفنا ان الاداء ما هو؟ هو ان تفعل العبادة هو قال الشيء. والمراد بالشيء العبادة. فعل الشيء يعني العبادة. فعل الشيء في داخل وقته - 00:18:33

في داخل وقته المحدد شرعاً هذا هو المراد. ومثلك بصلة الظهر تؤديها من الزوال الى مصير الشيء مثله. اذا اوقات خلال هذه المدة تسمى اداء. كذلك سنة الفجر من طلوع الفجر الى الصلاة. صلة الفرض خلال هذه المدة اذا اوقتها تسمى اداء. كذلك رمضان -

00:18:53

اذا صمت في خلال المدة من واحد رمضان الى ثلاثة رمضان هذا يسمى اداء فانت فعلت الشيء في داخل وقته. لكنني اضفت انا في النهاية قيد قلت كل شيء في داخل وقته اولاً لماذا؟ حتى اخرج الاعادة من الاداء. الاعادة ايها الاحبة - 00:19:13

ان تفعل الشيء مرة ثانية في داخل الوقت. لماذا تفعله مرة ثانية؟ اما لخلل وقع في الاداء الاول واما لتحصيل كمال افضل. واما لتحصيل كمال افضل. نذهب الى ثم نعود الى الاداء حتى يكتمل. الاعادة ان تفعل العبادة في داخل وقتها - 00:19:33

لكن ثانياً ايش يعني ثانياً انك ستعيد فعل العبادة مرة اخرى في داخل الوقت. طيب ليش اعيدها مرة اخرى في داخل وقت قالوا اما لان في الاداء الاول كان هناك نقص وخلل فاردت ان تعيد مرة اخرى لجبر هذا النقص والخلل - 00:19:59

مثل ايش؟ انسان ايها الاحبة صلي الظهر في بيته منفرداً جميلاً الان اداء صلة الظهر الان صلة الجمعة ايها الاحبة عند الحنابة واجبة. فاذا صليت صلة الظهر منفرداً هذا خلل نقص. صلاتك صحيحة لكن فيها نقص. فانت صليت الظهر وحدك. ثم ذهبت في -

00:20:19

ومرات بجانب مسجد فسمعت الاقامة فدخلت فاعد صلة الظهر مرة اخرى مع جماعة المسلمين لتسد ذاك الخلل الذي وقع في الاداء الاول. انت عند اول اداء انت اديتها منفرد صلاتك صحيحة ان شاء الله لكن فيها خلل. مررت بجانب مسجد في داخل الوقت يعني صليت الظهر والله مسكت السيارة ومشيت. ولا في سماكة مسجد يقيم الصلاة فانت - 00:20:46

قلت لنفسك لماذا لا ادخل الى هذا المسجد فاعيد صلاتك صلاة الظهر مرة اخرى لجبر الخلل الذي وقع في صلاتي كنت منفرد الان اصلي في جماعة فجبرت هذا الخلل. نقول اذا هذه يسمى آ او تسمى صلاتك الظهر مرة اخرى. في داخل الوقت يسمى -

00:21:16

هذا ايش اعادة؟ اذا هذا مثال على تأدية الفعل او فعل العبادة مرة اخرى في داخل الوقت لجبر الخلل. يمكن يكون مش وقع خلل ممكن يكون تحصيل لفضيلة اعظم. او تحصيل لفضيلة مش اعظم. لكن فضيلة اخرى جديدة. بغض النظر هي اعظم ولا ليست اعظم. لكن - 00:21:36

فضيلة جديدة. مثال ذلك شخص صلي في جماعة كان الحمد لله اه في مسجد. فصل في جماعة. اه ثم خرج من المسجد ذهب في الطريق اضطر ان يدخل الى مسجد اخر. هو في الطريق اضطر ان يدخل الى مسجد اخر يريد ان ينتظر شخص في او ما - 00:21:56

ذلك. عندما دخل هذا المسجد الجديد في داخل الوقت. هذا المسجد تأخر في الاقامة. فعندما دخل هذا الاخ الى المسجد اقيمت الصلاة. بنفس الصلاة الان يسني هذا الاخ ان يصل الى الصلاة مرة اخرى مع هذه الجماعة الجديدة في هذا المسجد الجديد. يسن له لماذا؟ لانه - 00:22:21

النبي صلي الله عليه وسلم كان يحث الصحابي على انهم اذا دخلوا المسجد وقد سمعوا اقامه الصلاة ان يصلوا مع الجماعة حتى ولو كانوا صلوا ما يجلس الانسان وحده في المسجد والناس تصلي حتى لا يتهم وفي النهاية صلاة. فتأخذ اجر ان شاء الله مضاعف. هو اكيد صلاتك الان - 00:22:41

ليست هي الفرض انت تأخذ نفل عليها لكنك في النهاية انت تعيد صلة الظهر مرة اخرى مع جماعة جديدة لانك دخلت المسجد وقد اقيمت الصلاة طبع فهذا يسمى فعل العبادة مرة اخرى في داخل الوقت تحصيلاً لفضيلة. فباختصار اذا ايها الاحبة - 00:23:02

عندنا العبادة المؤقتة توصف بانها اداء توصف بانها قضاء ماذا توصف بانها اداء اذا فعلت الشيء في داخل الوقت

اولا متى يوصف بأنه اعادة اذا فعلت الشيء في داخل الوقت ثانيا يعني قعدت مرة اخرى - 00:23:22

وفعل الشيء ثانيا في في داخل الوقت قد يكون اما لجبر خلل كان في الاداء الاول وهذا مثاله من صلی منفردا ثم ذهب فسمع اقامة الصلاة فدخل مع الجماعة المسلمين. فصلاته الاولى منفرد فيها نقص. فاراد ان يجبر هذا النقص باعادة الصلاة مع الجماعة. واما ان يقول - 00:24:04

لتحصيل فضيلة كمن صلی في جماعة ثم ذهب الى مسجد اخر فاقيمت الصلاة فيسلم هذه الجماعة مرة اخرى. وهذه لتحسين فضيلة الجماعة الثانية فهذا يسمى اذا اعادة. اذا الاداء ان تفعل الشيء في داخل الوقت اولا. الاعادة ان تفعل الشيء في داخل الوقت ثانيا اما - 00:24:29

لخلل وقع في الاداء الاول او لتحصيل فضيلة جديدة. طيب القضاء ما هو اذا انت فهمت الاداء ستفهم القضاء. القضاء هو فعل العبادة في خارج وقتها المحدد شرعا لكن تفعل بعد خروج وقتها المحدد شرعا. محمد كان نائم من الظهر الى العصر.

فلم يصلی الظهر - 00:24:53

استيقظ بعد صلاة العصر. الان عليه ان يعيد صلاة الظهر عليه ان يعيده. ما نسميه هاي الاعادة وفعل العبادة. في خارج وقتها ما بدي اسميه عاد عليه ان يصلی الظهر بعد العصر - 00:25:26

جميل صلاته للظهور بعد العصر تسمى ايش؟ قضاء. لانه فعل للعبادة في خارج وقتها المحدد شرعا. رجل كان مريضا في شهر رمضان لم يستطع ان يصوم. بعد شهر رمضان شفاه الله سبحانه وتعالى الحمد لله. عليه الان ان يصوم شهر - 00:25:39

بابان قضاء يعني يفعل هذه العبادة في خارج وقتها المحدد لها شرعا نادي مثال نافلة. محمد اتى المسجد عندما اتى المسجد اقيمت صلاة الظهر فلم يستطع ان يصلی السنة القبلية للظهور. عندما الان السنة القبلية للظهور متى وقتها - 00:25:59

وقت السنة القبلية للظهور من دخول وقت الظهر حتى اقامة صلاة الظهر. اذا دخلت في صلاة الظهر الفريضة خلص اقيمت صلاة الظهر الفريضة كما قال النبي صلی الله عليه وسلم الى صلاة اذا اقيمت الصلاة. دخلت المسجد اقيمت صلاة الظهر لا يجوز ان تصلي الا الفرض - 00:26:28

الان بعد ان انتهيت من صلاة الفرض مع الامام ستتصلي السنة القبلية لكنها تكون الان ايش؟ قضاء. لانه وقتها قبل صلاة الظهر فانت اذا فعلت بعد صلاة الظهر هذا ايضا يكون قضاء. فالقضاء لا يتعلق فقط - 00:26:48

بالفرض بل يدخل حتى في النوافل ايها الاحبة. اذا القضاء فعل العبادة في خارج وقتها المحدد شرعا. اظن الامر واضح صح ولا لا؟ مفهوم الاداء اذا الاداء ان تفعل العبادة في داخل وقتها اولا. اذا فعلت العبادة في داخل وقتها للمرة الثانية لا نسميه اداء - 00:27:06

نسميه ايش؟ اعادة. اذا فعلت العبادة في خارج الوقت ايش نسميه؟ قضاء. الان بعض الاصوليين بعض الاصوليين منهج يقول الاعادة هي داخل ضمن الاداء. يعني لا يجعلها قسيمة للاداء بل يجعلها ضمن الاداء - 00:27:26

بالتالي يصبح الاداء ان تفعل العبادة في داخل الوقت. سواء فعلتها المرة الاولى او انك اعدتها مرة ثانية لجبر خلل او لتحصيل فضيلة كلها في النهاية يسمى اداء. والذي يظهر لي ان عبد المؤمن قد يكون من هذا النوع من الاصوليين. لانه عندما - 00:27:46

وفي الاداء ايش قال؟ عبد المؤمن قال الاداء هو فعل الشيء ايش؟ في وقته. لم يحدد انه فعل الشيء في وقتها اولا او ثانيا صح؟ الفعل الشيء في وقته. بناء على تعريف عبد المؤمن فعل الشيء في وقته من دون ان نضيف قيد اولا سيكون ستكون الاعادة - 00:28:06

داخلة ضمن الاداء. لانه هو قال الاداء فعل الشيء في وقته. ولم يحدد انه فعل الشيء في وقتها اول مرة فعل الشيء في وقتها بغض النظر انه مرة ثانية او ثالثة يعني تكرار من اجل جبر خلل او لتحصيل فضيلة لم يحدد. فاي - 00:28:26

فعل للعبادة في داخل الوقت سواء كان هذا هو الفعل الاول لها او كان مع الاعادة كله يسمى اداء. المهم انه وقع في الوقت هذا منهج بعض الاصوليين انه يعتبر الاداء الاعادة داخل ضمن الاداء. قد يكون عبد المؤمن سلك هذا المسلك. كثير من الاصوليين لا - 00:28:46

يفصل يقول الاداء فعل الشيء في وقته اولا. والاعادة فعله في وقتها ثانيا لجبر خلل او لتحصيل فضيلة اما القضاء فهو فعل العبادة في

خارج وقتها المحدد شرعا. الان بقيت مسألة في الحقيقة لا اريد ان اشرحها الان - 00:29:06

لكن اريدك ان فقط اشير اليها ربما نشرحها في كتاب اعلى. وهي قضية لو ان الانسان اوقع بعض العبادة في داخل الوقت وبعضها الثاني في خارج الوقت. مثل ذلك شخص كبر لتكبيرة الاحرام قبل ان لصلاة الظهر قبل - 00:29:26

ان يخرج وقت صلاة الظهر بثانيتين. قال الله اكبر لصلاة الظهر ثم خرج الوقت. الان فهذه العبادة هذه الصلاة نسميتها اداء ام قضاء؟ الان بعضها ده كان في داخل الوقت وبعضها في - 00:29:46

خارج الوقت اذن هو كبر تكبيرة الاحرام ثم خرج الوقت مباشرة بعد ذلك. الان في الحقيقة من الناحية العملية عند تسمى هذه الصلاة اداء تسمى هذه الصلاة اداء تغليبا لان البداية وقعت في ايش؟ في داخل الوقت. حتى ولو كان الباقي سيكون خارج الوقت - 00:30:06

بعض الاصوليين يقول ما كان من هذه العبادة داخل الوقت اداء. وما بقي منها او ما وقع منها خارج الوقت قضاء. فالعبادة نفسها يصفها بوصفين ما كان منها داخل الوقت اداء ومكان منها خارج الوقت قضاء. والبعض يقول لا اذا اوقع العبد - 00:30:29

العبادة ولو جزءا منها خارج الوقت كله يسمى قضاء. وهناك ثلاثة اقوال للاصوليين ولكن من الناحية العملية الفقهية الاكثر يعتبرون من قبيل الاداء لذلك البعض يقول في تعريف الاداء هو فعل فعل العبادة او ايش؟ فعل العبادة او - 00:30:49

وفعل بعض العبادة في داخل الوقت اولا البعض يقول في الاداء لانه اذا قلت فان العبادة في داخل الوقت اولا ظاهرة انك تفعل كل العبادة في داخل الوقت.اما اذا قلت فعل العبادة او بعضها - 00:31:09

فعل العبادة او بعضها في داخل الوقت هنا ستشمل هذه الصورة التي قلناها وهي لو انه اوقع بعض العبادة في داخل الوقت وبعضها في خارج الوقت والارجح ان هذا يعتبر اداء عند الحنابلة رحمة الله تعالى عليهم - 00:31:23

الان خلص انتهيمنا من هذا المصطلح انا لا اريد اطيل اكثر من ذلك حتى نسير. لكن هي مسألة اخيرة اشار اليها عبد المؤمن البغدادي يعني هو اضطرني ان اشرحها تتعلق بموضوع القضاء. ايش قال عبد المؤمن البغدادي ايها الاحبة؟ بسم الله - 00:31:41

انا سعودي للسبورة لكن سريعا بعد ان عرف عبد المؤمن البغدادي الاداء والاعادة والقضاء قال القضاء بعد ان عرف عبد المؤمن البغدادي الاداء والقضاء والاعادة اه قال والقضاء فعله يعني فعل العبادة بعد خروج - 00:32:01

وقت وقيل الا صوم الحائض بعد رمضان وليس بشيء. الان وقيل الا يعني استثناء انه القضاء ان تفعل العبادة بعد خروج الوقت لكن بعض الاصوليين استثنى صوم الحائض بعد رمضان لايام حيضاها. فقال صوم الحائض بعد رمضان. في الايام التي حاضت عنها في رمضان هذا لا نسميه قضاء - 00:32:25

نسميه اداء. يعني امرأة حاضت في رمضان ستة ايام او سبعة ايام كما هو ممتاز. الان متى ستتصوم هذه الايام؟ بعد رمضان في شوال في ذي الحجة في ذي القعدة. الان هذه الايام التي ستتصومها عن رمضان في شوال او في ذي القعدة او في ذي الحجة. هل نسمي فعلها اداءه - 00:32:55

قضاء فيه المشهور المتبادل لدينا انه قضى يقول بل قال تقضي بعد رمضان ايام حيضاها. لكن بعض الاصوليين يقول لا. صوم الحائض بعد رمضان لا نسميه قضاء ليش؟ هؤلاء ايش يريدون؟ هي مسألة اصولية. هذه المسألة تقول ايها الاحبة - 00:33:15

هل من شرط فعل العبادة بعد الوقت حتى يسمى قضاء ان يكون المكلف متمكنا من العبادة في داخل الوقت هل من شرط تسمية فعل العبادة بعد الوقت قضاء مكتوب على السبورة - 00:33:37

مسألة تتعلق بالقضاء هل من شرط فعل العبادة بعد خروج الوقت او هل مثلا نقول هل من شرط ان يسمى قلنا ان يسمى نحاول اصوغ العبارة بما يسهل على الطالب. هل من شرط ان يسمى فعل العبادة بعد خروج الوقت قضاء - 00:34:00

ان يتمكن المكلف من ادائه في داخل الوقت ويترك الاداء ام يمكن ان يكون المكلف ممنوعا من اداء العبادة في داخل الوقت ومجبرا على فعلها خارجه ومع ذلك يسمى فعله في الخارج قضاء - 00:34:36

سؤال طويل استشكال هو سهل لكن عليك انك تفهمه. الان احنا قلنا القضاء هو ماذا؟ فعل العبادة في خارج الوقت مشهد تعريف

القضاء. الان طرح بعض الاصوليين مشكلة. يقول هل من شرط فعل العبادة بعد الوقت حتى - 00:35:35

نسميه قضاء هل شرط تسمية قضاء ان يكون مسبوق بتمكن المكلف من اداء العبادة في داخل الوقت مكلف وبنفسه يترك الاداء 00:35:55 تقصيرا منه او بسبب غفلة او نوم او نسيان؟ ام يمكن - 00:35:55

ان العبادة تتعلق بذمة المكلف في داخل الوقت. لاحظوا العبارة التي اتكلم بها الان. ام يمكن انه المكلف بذمته العبادة في داخل الوقت. لكن يمنع من ادائها يمنع من ادائها ثم بعد ان يخرج الوقت يؤديها - 00:36:13

لاحظوا ام يمكن ان يكون المكلف ممنوعا من الاداء من اداء العبادة في داخل الوقت. يعني هي تعلقت بذمته بمجرد دخول الوقت لكن تعلقها بذمته ما زال لا يسمح له بالاداء. لماذا؟ لقيام مانع في المكلف - 00:36:39

يمنعه من الاداء. الان ايها الاحبة يعني هي فقط للتنبيه. بعض العبادات الان تجب عليك ممتاز تجب عليك بدخول الوقت. صح؟ لكنك لا تستطيع ان ايش؟ ان تؤديها لمانع قام بك - 00:36:59

فنقول هي تعلقت بذمتك بمجرد ان دخل الوقت لكنك لا تستطيع ان تؤديها وانت على هذه الحالة. اذا كنت تستطيع انك ترفع المانع باختيارك وارادتك نقول نعم عليك ان ترفع هذا المانع وان تؤدي العبادة في داخل الوقت - 00:37:19

لكن احيانا قد يكون رفع هذا المانع ليس باختيارك ليس بارادتك. وبالتالي ينتهي الوقت وانت لا تستطيع ان تفعل العبادة التي ثبتت بذمتك فنقول خلص بعد الوقت افعل هذه العبادة التي تعلقت بذمتك - 00:37:43

مرة اخرى فهذا هو الاشكال الذي وقع عند بعض الاصوليين وهذا ستجدونه في الكتب المطولة. هو باختصارا احاول ان اصوغ العبارة بطريقة على الطالب اكثر واكثر. ان الفعل الشيء بعد الوقت هل من شرط تسميته قضاء ان يكون المكلف متمكنا - 00:38:01

قطيعا من تأديته في الوقت ثم هو يهمل ويترك ادائه في الوقت او يعرض له مثلا غفلة او نسيان فيترك الاداء؟ ام يمكن ان يسمى العبادة بعد الوقت قضاء حتى ولو كان المكلف لا يستطيع ان يفعله في داخل الوقت - 00:38:24

واضحة المشكلة هاي وين؟ نأتي مثال عالمثال اللي ذكره اللي هو صوم الحائض في رمضان. الان امرأة ايها الاحبة اذا طلع هلال رمضان عليها ان تصوم الشهر كاما صحيحا؟ الان - 00:38:43

جاءتها الدورة الشهرية جاءها الحيض خلال هذا الشهر الفضيل. ست ايام سبعة ايام. الان هذه الايام التي كانت في خلال هاد الشهر الفضيل وكانت هي فيها حائط. هل نقول الصيام لم يجب عليها ولم يتعلق بذمتها؟ ام نقول الصيام وجب - 00:39:01

عليها في هذه الايام لكنها ممنوعة من ادائه بسبب الحيض وعليها ان تفعله بعد خروج رمضان. وهنا الفرس نقول هل هذه الايام ثبتت في ذمتها ابتداء ولا ما ثبتت؟ الصحيح انها ثبتت في ذمتها فاذا - 00:39:21

الآن تعتبر نفسها في ايام رمضان وهي حائض. كل يوم يدخل علي من ايام رمضان وهي حائض كل يوم يتعلق صيام هذا اليوم ويجب عليها ان تصوم هذا اليوم. يجب عليها ان تصوم لكن لا لكن يحرم عليها ان تؤدي الان - 00:39:41

نقول اذا كان كيف تقول؟ يجب عليها ان تصوم وفي نفس الوقت تقول يحرم عليها ان تؤدي الان؟ نقول نعم يجب عليها ان تصوم لكن هذا تعلق بذمتها. يعني الان هو في عهدها دين عليها. بعد خروج شهر رمضان عليها ان تؤدي هذا الدين الذي - 00:40:01

برقبتها لله سبحانه وتعالى. الان هذه الحائض بعد رمضان لما تقضي هذه الايام وتصومها. هل نسمى فعلها لهذه بعد رمضان هل نسميه قضاء بعض الاصوليين يقول لا. صوم الحائض بعد رمضان لليايم التي افطرتها في رمضان يسمى اداء. لا نسميه قضاء. نقول لماذا - 00:40:21

قلت هو اداء قال لانها في شهر رمضان لما كانت حائط في رمضان لم تستطع من ان تصوم هذه الايام لان الشارع هو الذي حرر عليه الصيام هو الذي منعها من الصيام. فكيف اقول ان فعلها بعد رمضان قضاء؟ مع انها في رمضان كانت - 00:40:45

نوع من الاداء من قبل الشارع. فماذا نجيب عن هذا المعارض؟ نقول تسمية فعل الشيء بعد وقته قضاء ليست مشروطة بانه كان يمكنه الاداء في داخل الوقت. بل مطلقا اذا ادى المكلف العبادة بعد وقتها - 00:41:05

نسميه فعله قضاء. بغض النظر كان يمكنه ان يؤدي العبادة في داخل الوقت فهو اهمل وترك. او لم يمكن ان يؤدي في داخل الوقت

لما نع قام به. هذه هي المشكلة اللي طرحتها عبد المؤمن البغدادي. انه بقول لك بعض الاصوليين استثنى صوم الحائض. لأنها كانت -

00:41:25

في داخل الوقت ممنوعة. يعني الحائض لو قالت انا خلص بي اصوم في رمضان مش مشكلة ايام حيضة. حرام. هي ائمة بهذا تخالف الشرع. فبقول لك انت حرام تؤدي ثم سميت فعلها بعد خروج الوقت قضاء؟ نقول تسميتها قضاء لا يعني ان اجرها نقص. يعني هو ليس نوع من النقص في -

00:41:45

المرأة او ان اجرها انتقص او انها فعلت شيء لا ينبغي عليها ان تفعله. لا تتوجه النقص انت في تسمية القضاء. هو يسمى قضاء لانه وقع خارج الوقت بغض النظر كان يمكنها ان تؤدي او لا يمكن ان تؤدي. والدليل الذي يحسم في الحقيقة هذه المسألة ان النبي صلى الله عليه وسلم احاديث معاده -

00:42:05

عبد الله لما جاءت الى عائشة فايض قال لها؟ ما بال الحائض تقضي الصوم؟ ولا تقضي الصلاة فقال تعالى عائشة حورية انت نسبة لها

يعني يكفيك من صفات الخوارج في حب الجدل فقالت له ولكنني اسأل قال كان يصيّبنا ذلك فنؤمر -

00:42:25  
ايش قالت عائشة فنؤمر بقضاء الصوم. فعائشة هي نفسها سمت فعل الصيام بعد رمضان او قضاء الصيام بعد رمضان للحائض قضاء فإذا هذه التسمية شرعية من كلام النبوة ومن السنة ومن اثار وهي ايضا من الناحية الاصولية ايضا يسمى قضاء. لأن هكذا نقول ليس

00:42:44 -

باختصار هكذا تكتب القائد عندك. ليس من شرط تسمية فعل العبادة بعد خروج الوقت قضاء ان يتمكن المكلف من ادائه في داخل الوقت ويترك هو الاداء من جهته. بل يمكن ان يكون المكلف ممنوعا يعني احذف هل -

00:43:06

اكتبه القاعدة هذه بل يمكن ان يكون المكلف بل يمكن ان يكون المكلف ممنوعا من اداء العبادة في داخل الوقت مثل الحائض ممنوعة من اداء العبادة في داخل الوقت ومبر على فعلها في خارج الوقت ومع ذلك نسمي فعلها في خارج الوقت قضاء -

00:43:26  
وضحت المسألة طيب لذلك عبد المؤمن البغدادي لما طرح هذا القول طرحة وضعفه قال وقيل الا صوم الحائط بعد رمضان طبعاً كلام

مختصر انت تحتاج اني اشرح لك ايه ايش يعني وقيل الا صوم الحائط بعد رمضان؟ يعني هذا انه بعض الاصوليين -

00:43:48  
بعض الحنابلة قالوا ان صوم الحائض بعد رمضان لايام حيضها يسمى اداء ليه؟ لأنها في خلال شهر رمضان ايات حيضة كانت ممنوعة من قبل الشارع. ان تصوم. فلا اسمي فعلها بعد رمضان قضاء -

00:44:10

قالوا وليس بشيء. ايش يعني وليس بشيء؟ يعني هذا من عبد المؤمن البغدادي انه هذا القول ضعيف. يعني في كتب الاقديمة لما يقول القول ضعيف وركيب ايش يقول انه يعبر عنه؟ ليس بشيء. يعني لا يلتفت اليه. لماذا يا عبد المؤمن؟ لأن يريد ان يقعد قاعدة عبد المؤمن انه ليس من شرط -

00:44:30

حتى يسمى قضاء ليس من شرط فعل العبادة بعد خروج الوقت حيث يسمى قضاء ان يكون المكلف متتمكنا من الاداء في داخل وقت وهو الذي ترك بارادته واهمل او نسي وغفل. بل يسمى فعل العبادة بعد الوقت قضاء حتى ولو كان المكلف -

00:44:50

ممنوعا من الاداء في داخل الوقت لمانع قام به من الموانع السماوية مثل الحيض وما شابه ذلك وهذا ينبني عليه قضية وهو ان الحائض في ايات حيضها في رمضان الصيام وجب عليها. وثبت في -

00:45:10

لكننا نقول لها الصيام وجب عليك وثبت في ذمتك لكن ان تمنعين الان من الاداء وعليك ان تقضي بعد رمضان. فالصيام ثبت في ذمتها في شهر رمضان. اذا هاي مسألة سريعة لا اريد اني ادخل فيها اكثر من ذلك -

00:45:30

ننتقل الى النوع الثالث من الاحكام الوضعية عند عبد المؤمن البغدادي وهو المنعقد. فقال عبد المؤمن الثالث المنعقد. الان البغدادي كما قلنا اتي بطريقة جديدة او بمنهج في التصنيف الله اعلم انا لم استقرأ كل الكتب قبل عبد المؤمن البغدادي هل هناك شخص -

00:45:50

عبد المؤمن البغدادي يجعله المنعقد نوعا من الاحكام الوضعية ام لا. لكن المشهور المشهور في كتب الاصوليين ان الانعقاد وعدم الانعقاد ليست من قبيل الاحكام الوضعية. وإنما هي كما سيظهر معنا هي اوصاف توصف بها العبادات او المعاملة -

00:46:10

ضمن اه مفهوم معين. لكنها ليست من قبيل الاحكام الوضعية. عبد المؤمن جعلها حكماً وضعياً. فماذا قال في تعريف المتعقد. قال المتعقد واصله الالتفاف الان لاحظوا ايش قال المتعقد واصله الالتفاف. الالتفاف هل هو الان متعقد ايش نوعاً من المشتقات -

00:46:30

اسم انعقد ينعقد فهو اسم الفاعل يضم اوله ويكسر ما قبل اخره. واسم المفعول يضم اوله ويفتح ما قبل اخره. فمتعقد اسم فاعل. انعقد ينعقد فهو متعقد الان لما قال المتعقد واصله اي واصله في اللغة الالتفاف. الان الالتفاف هل هو تعريف للمتعقد - 00:46:56  
انت عريفة للانعقاد اللي هو المصدر الالتفاف هذا تعريف للانعقاد. وهو المصدر. فكان والاواعاد لكن انا اعرف يعني هو كتاب مختصر هو كتاب مختصر فيعتمد فيه على الاشارة ولا يعتمد فيه على بسط العبارة - 00:47:30

ولكن كشارح للكتاب ينبغي علي ان اشرح بوضوح حتى يفهم الطالب خاصة الطالب المبتدأ الذي يريد ممارسة العلوم عليك ان على هذا النظارات في الكلام. فقوله المتعقد واصله الالتفاف نقول المتعقد واصله الالتفاف هو يعرف الان الانعقاد - 00:47:50  
فكأنه قال المتعقد اسم فاعل مأخوذه من الانعقاد. الذي هو المصدر. والانعقاد معناه في اللغة الالتفاف جميل فانت اذا عقدت حبلاً ايش تفعل فيه؟ تلفه ايش هذا؟ فلان عقد الحبل يعني لفه على بعضه البعض هذا اصل القضية - 00:48:10

في اللغة عقدت هذا السلك عقدت يعني لففت حول بعضه البعض فهذا اصل معنى الانعقاد في اللغة الالتفاف. واما في الاصطلاح لاحظوا الان عبد المؤمن اولاً سيذكر تعريفين المتعقد لكنه في الحقيقة هو لا يعرف المتعقد هو لا يعرف الانعقاد. وهذه مشكلة -

00:48:34

في اكثر من موقع لما عرف النفوذ عرف النافذ. وعندما الان الاصل لما جاء ليعرف المتعقد بدل ان عرف الانعقاد لانه لاحظ انه في بداية تعريف بدأ عرف بالمصدر. المهم قال واصطلاحاً اما ارتباط بين قولين مخصوصين كالايجاب والقبول - 00:48:54  
المعنى الثاني قال او اللزوم كانعقاد الصلاة والنذر بالدخول. واصل اللزوم الثبوت. الى هنا يقف الكلام اذهب الى السبورة الان المتعقد وهو في الحقيقة كما قلنا يعرف الانعقاد بالمعنى المصيري - 00:49:14

له تعريفان. التعريف الاول ايها الاحبة هو تعريف في باب المعاملات والتعريف الثاني تعريف في باب العبادات ما معنى ان تقول بيع منعقد نكاح منعقد. ما معنى ان تقول عقدت البيع؟ نلاحظ عبارات فقهية مش يقول عقد فلان للبيع او عقد عقد - 00:49:55  
ما معنى العقد والانعقاد في المعاملات جيد وفي وفي العبادات ما معنى انعقاد الصلاة وانعقاد الحج وانعقاد النذر. وهذه فعلاً عبارات فقهية تستخدم في كتب الفقه. لاحظوا فائدة ان يضبط الطالب هذه المصطلحات من - 00:50:30  
الآن على ممارسته الفقهية جداً عندما يقرأ لهم ما معنى انعقدت الصلاة ويفهم ما معنى انعقد البيت ما معنى الانعقاد ذكر عبد المؤمن تعريف الانعقاد في المعاملات هو لم ينص على هذا لكن من خلال التعريف احنا نستنتج انه يقسم الانعقاد الى معاملات والى عبادات فالانعقاد - 00:50:53

المعاملات ايش قال؟ قال ارتباط بين قولين مخصوصين كالايجاب والقبول الان انت ايها الحبيب لما تذهب الى بائع في السوق فتشتري منه بضاعة تساومه عليها فانت قل لك البائع في النهاية - 00:51:12

اشترت فانت ايش تقول له اشتريت ممتاز هذا مثلاً في البيت يعني خلص في النهاية يقول لك البيع تزيد تشتري هذه البضاعة سعرها عشرين دينار. فانت تقول قبلت صحي ولا لا - 00:51:40

هذا يسمى ايجاب وقبول. البيع يعرض عليك سلعة. يقول لك سعرها عشرين دينار. فانت تقول قبلت. الان هذا القول ما صدر من البائع وما صدر من المشتري قال لك تشتري بعشرين انت قلت قبلت. هنا مش ارتباط بينك وبين البائع. انت المشتري - 00:51:58  
انا البائع ممتاز انا قلت لك تشتري بعشرين انت قلت قبلت. الان هذا لفظ الايجاب والقبول هو ارتباط النشأة بيسي وبينك. لذلك قال ارتباط بين قولين مخصوصين. عرفت؟ لما انا قلت سعرها عشرين. انت قلت قبلت اشتريت - 00:52:18

هذا ارتباط نشأة بيسي وبينك بسبب ماذا؟ بسبب ما صدر مني من الايجاب وما صدر منك من القبول. فإذا الانعقاد المعاملات هو عبارة عن ارتباط ناشئ بين قولين مخصوصين قولين مخصوصين يعني قول يصدر من البائع وهو الايجاب وقول - 00:52:38

يصدر من المشتري وهو القبول. مثلا في باب مثلا الانكحة الانكحة برضه تعتبر من المعاملات عندنا. اذا قال الرجل لآخر زوجتك ابنتي  
فلانة على كتاب الله وسنة رسوله. فقال الزوج الذي يريد ان ينكح قبلت فلانة - 00:52:58

ارتباط مباشر نشأ ارتباط مباشرة. ارتباط نشأ. هذا الارتباط نشأ بسبب ماذا؟ بسبب هذين القولين المخصوصين. يعني لو كان  
الشخصين ساكت والرجل امامه ساكت. هل سينعقد بيع؟ هل سينعقد شراء؟ هل سينعقد نكاح؟ لن ينعقد. متى يحدث الارتباط؟  
يحدث الارتباط عندما تصدر - 00:53:16

واقوال مخصوصة من طرفين طرف يقول شيئاً طرف اخر يقول قبلت في بيع في شركة في نكاح في ايجارة في اي شيء من  
المعاملات. اذا اه فقول اذا نشأ ارتباط بين قولين مخصوصين نقول الان انعقد هذا الشيء - 00:53:36

فالبيع لما نقول بيع منعقد ايش يعني بيع منعقد؟ يعني هذا الشيء وقع فيه ارتباط بين قولين مخصوصين وحدث ايجاب وقبول  
فانعقد فكان الايجاب حينما يصدر ويتبعله القبول كانه هذا الايجاب والقبول يعمل عقدة بين الطرفين. لما انا اقول لشخص -  
00:53:56

زوجتك ابنتي وهو يقول قبلت لأن هناك عقدة الان التفاف يحدث بين طرفين. فلذلك المعاملات توصف بانها  
منعقدة اذا وقع فيه ارتباط بين قولين مخصوصين نكاح منعقد يعني نكاح وقع فيه ارتباط بسبب قولين مخصوصين. كذلك بيع -  
00:54:17

اذا هناك ارتباط وقع بسبب قولين مخصوصين. اجارة منعقدة. ارتباط وقع بسبب قولين مخصوصين. فكل باب المعاملة الانعقاد في  
المعاملات هو ارتباط بين قولين مخصوصين كالايجاب والقبول. فلاحظوا اذا ان الانعقاد يتشرط وجود طرفين - 00:54:41

صح انه قال ارتباط بين قولين مخصوصين. اذا هناك طرفان باع مشتري مؤجر ومستأجر ناكح ومنكح وعلى ذلك ففي هذه الحالة  
لابد من وجود طرفين. اما الانعقاد في المعاملات ايش قال عبد المؤمن في الانعقاد في المعاملة؟ قال هو اللزوم - 00:55:01  
قال الانعقاد ها اه في العبادات. تعريف الانعقاد في باب العبادات قال العبادات عندما نقول صلاة منعقدة او وحج منعقد ما معنى  
انعقاد الصلاة؟ ما معنى انعقاد الحج يقول عبد المؤمن الانعقاد في العبادات معناه اللزوم - 00:55:21

معناه اللزوم انه لازمتك هذه العبادة. طيب متى تصبح العبادة لازمة اذا دخلت فيها متى تصبح العبادة لازمة؟ اذا دخلت فيها.  
فلذلك تقول مثلا يلا فلان عقد الصلاة. شو يعني - 00:55:49

عقد الصلاة يعني دخل في الصلاة. فلان والله فلان عقد الحج الان. ايش يعني تقول فلان عقد الحج؟ يعني دخل بالحج. صحيح عقاب  
الصلاوة معناه اللزوم احنا عندما نقول يعني اعيد التكرار عندما اقول فلان عقد الصلاوة بمعنى لزمت الصلاة. طيب كيف لماذا لزمته؟ لانه  
دخل فيها - 00:56:10

يعني انا لا اريدك تفهم ان الانعقاد معناه الدخول لأن الانعقاد هو اللزوم الناشئ عن الدخول في العبادة. الانعقاد معناه واللزوم لزوم  
العبادة. متى تلزمك اذا شرعت ودخلت فيها؟ فاقول يلا اعقد الصلاة - 00:56:34

اعقد الصلاة يعني يلا لزم الصلاة وادخل فيها. كيف ستلزمك الصلاة؟ بسبب الدخول فيها. كذلك فلان عقد الحج. يعني لزمته الحج.  
طب كيف لزمته؟ بايش بالدخول فيها. ولذلك يتتساهم ويتجوز يقول عقد العبادة هو الدخول فيها. والتحقيق لا - 00:56:53  
وعقد العبادة هو اللزوم الناشئ عن الدخول فيها. لكن البعض يتتجوز في العبارة. يقول عقد العبادة عقد الصلاة هو الدخول في عقد  
الحج هو الدخول في الحج. في عرف الانعقاد بالدخول. وفي الحقيقة لأن الانعقاد هو اللزوم الناشئ عن الدخول - 00:57:15

واضح القضية؟ الانعقاد هو اللزوم الناشئ عن الدخول. لو تجوزت فقتل الانعقاد هو الدخول نقول مقبول تجاوزا لكنه ليس تحيقا  
فعندما لذلك الحنابلة الان طبقات المذهب الحنابلة اه او بشكل عام قبل لا يأتي المذهب الحنابلة الانسان ايه الاجبة اذا دخل في عبادة  
صلاة صيام حج - 00:57:35

نذر بغض النظر ان النذر يعد عبادة ولا لكن اذا دخل فيه ايه الاجبة آآا الاصل انه عليه ان يتم. الاصل ان عليه ان يتم ولا يخرج منها  
لأنه الانعقاد معناه ايش؟ اللزوم. ممتاز؟ فانت اذا دخلت في صلاة الاصل ان تتمها. اذا دخلت في صيام الاصل ان تتمه. اذا دخلت -

في حاجة الاصل ان تتم انك بالدخول لزمه. ايش يعني لزمه؟ يعني اصبح فيه انعقاد عليك. طيب هل يجوز بعد ان اعقد بعد ان الزمه وتصبح لازمة ان اتخلف واتركها وانقضها واعود - 00:58:26

الآن نقول المذاهب متباعدة في هذه القضية. واقرر الان مذهب الحنابلة مذهب الحنابلة ان من دخل في فرض يحرم عليه ان يخرج منه لزمه لزوم كلي يحرم عليه الخروج منه. ومن دخل في نفل - 00:58:42

الآن اذا دخلت النفل انعقد ولزمه لكن هذا اللزوم في النفل يستطيع المكلف ان ينقض عند الحنابلة. انه يرفعه الا في عبادتين الحج والعمرة. فالحج والعمرة حتى لو كانت نفلا من عقدها يعني من لزمه - 00:59:02

الحج والعمرة بسبب دخوله فيها يحرم عليه ان يتراجع حتى لو كان نفلا. فنقول المذهب عند الحنابلة ان الانعقاد اذا كان في فرض يحرم عليك ان تنقضه. اذا كان في نفل - 00:59:22

لك ان تنقضه وان كان المستحب ان تكمل. لكن لك يعني لا احرم عليك. لك ان تنقضه الا في نفلين حج النفل وعمره النفل الان اذا كان الحج فرض فهو خلاص داخل مع الفروض عمرة الفرض داخل مع الفروض. لكن اذا كانت الحج نفل والعمرة نفل البعض يقول يا شيخ هو حج نفل. بصير اطلع منه واتركه - 00:59:40

وبعد ان ادخل في كل ليلة. الحج واتمموا الحج والعمرة لله والعمرة واتمموا الحج والعمرة لله. غيرها من النوافل يعني شخص دخل يوم قال لك يوم الخميس اصوم تطوعا لله. اثناء اليوم عزمه صديقه على سدر منسف قال بدبي انقض هذا الصيام. يجوز يجوز وان كان خلاف الاصل - 01:00:01

الاصل انك تكمل هذا المستحب والبعض يقول للكراهة والبعض يحرم يعني بعض المذاهب ترى تحرم الخروج من المستحبات. وبعضها يعني تخصص ان هناك مستحبات نوافل معينة اذا دخل فيها المكلف ليس له ان يخرج منها. كما قال صاحب مراقص سعود صلاتنا وحاجنا امرنا يعني ايش قال - 01:00:21

صلاتنا وصومنا وحاجنا وعمره لنا كذا اعتكافنا طوافنا مع اهتمام المقتدي. فيحرم القضاء بقطع عام. افلزم القضاء بقطع عامد. المالك رحمة الله عليهم في عندهم مسائل معينة. من المستحبات. من دخل فيها لزمه فاذا نقضها عليه ان يقضيها. لانه لا يجوز لك - 01:00:42

انك تنقضها حتى لو كانت نفل صلاتنا صلاة النافلة. صومنا صوم النافل. الحج والعمرة مثلنا صلاتنا وصومنا وحاجنا وعمره لنا كذا اعتكافنا اعتكاف النفل اذا دخلت يلزمك عندهم الطواف النفل اذا دخلت فيه يلزمك. المهم يعني المذاهب الفقهية تتباين في هاي القضية. انه ما هي النوافل التي اذا شرع فيها المكلف - 01:01:02

ليس له ان بعد ان تتعقد وتصبح لازمة يعني ليس له ان يتراجع. الحنابلة انا الحمد لله عندهم وسع. يكون اين في شرعت في ولزمه يعني عقدته عقدت صلاتنا في العقد صوم نفل لك ان تتراجع عنه وان كان هذا خلاف مستحب. لكن هناك نفلان ليس لك ان - 01:01:27

عنهمما بعد انعقادهما وهما الحج والعمرة. واما الفروض فجميعها متى ما شرعت فيها لا يجوز لك ان تفك هذا العقد. اذا فهمنا الان ما معنى ان الانعقاد في المعاملات ارتباط بسببه. يعني بين قولين مخصوصين هو في الحقيقة لو قلت ارتباط بسبب - 01:01:47

مخصوصين قد يكون اوضح. ارتباط بسبب قولين مخصوصين. لانه هو اذا انا قلت بيع انعقد البيع يعني صار ارتباط شو اللي سبب هذا الارتباط؟ الاقوى هذي المخصوصة. لو قلت ارتباط بين قولين مخصوصين برضه المعنى الصحيح ما في اي مشكلة طبعا. ارتباط - 01:02:07

ناتج عن قولين مخصوصين ايجاب وقبول. وهذا يسمى انعقادا في المعاملات. واما في العبادات فالانعقاد هو اللزوم ناشئ عن الدخول في العبادة وفصلنا ان هذا الدخول في العبادة متى يجوز لك ان تعود عنه ومتى يلزمك ان تستمر فيه الى النهاية - 01:02:27

لذلك قال عبد المؤمن واصطلاحا اما ارتباط بين قولين مخصوصين كالايجاب والقبول وكما قلنا هذا تعريف للانعقاد في باب العبادة

المعاملات قال او اللزوم كانعقاد الصلاة والنذر بالدخول. يعني انت الان النذر متى يلزمك؟ اذا انت دخلت في - 01:02:47

واحد قال لله عليه اذا شافر ابني ان اه اتصدق بمثنة شاة. خلص انت دخلت الان في النذر لزمك. وكذلك دخلت في الصلاة فلزمتك.

معنى لزومه يعني انعقاده. لذلك قال واصل اللزوم الثبوت. يعني كما نقول لزمتك يعني - 01:03:07

ثبتت في ذمتك وعليك انك تكمليها. ثم بعد ان انهى مصطلح الانعقاد او المنعقد انتقل بعض المصطلحات كم ده من الوقت جاي مع

الوقت الحمد لله. اه الذهاب الى مصطلحات ايضا مستخدمة في باب اه المعاملات فقط. وهو مصطلح - 01:03:27

في الدرس الماضي هو الان سيسيرحه مرة اخرى. مصطلح اه المعاملة الازمة والمعاملة الجائزة. وهذا في الحقيقة مصطلح فقهى اكثرا

من انه اصولي يعني الاصل انه ما يذكر في كتب الاصول ذكرت لكم في الدرس الماضي ايها الاحبة ان في المعاملات هناك معاملات

الازمة او نسميتها نحن العقود - 01:03:49

وهناك عقود ايش؟ جائزة. الان هو لماذا ذكرها هنا عبد المؤمن البغدادي؟ العقود الازمة والعقود الجائزة. لانه لما العقد في المعاملات

ايش قلنا العقود الانعقاد في المعاملات ايش هو؟ هو ارتباط بسبب قولين مخصوصين اليه كذلك؟ 01:04:09

اراد ان يبين لك ان هذا الارتباط بين القولين المخصوصين هذا الانعقاد في المعاملات على نوعين. منهم ما هو لا تستطيع ان تفك هذا

الارتباط ومنه ما هو جائز تستطيع ان تحل هذا الارتباط. فيبين لك يعني الان - 01:04:32

هذا يعود الى يعني لماذا ذكر العقود الازمة والعقود الجائزة هنا؟ لانه هذا يعود ويتعلق بمصطلح الانعقاد في المعاملات. ايش قال عبد

المؤمن؟ قال واللازم ما يمتنع على احد المتعاقدين فسخه بمفرده. والجائز ما - 01:04:52

لا يمتنع اللازم ما يمتنع على احد المتعاقدين فسخوه بمفرده. والجائز ما لا يمتنع فالان ايها الاحبة بعد ان عرف عبد المؤمن ايش معنى

الانعقاد في المعاملات؟ بانه ارتباط بين - 01:05:12

مخصوصين كالايجاب والقبول اراد ان يبين ان هذا الارتباط الناشئ عن القولين المخصوصين هذا الارتباط الناشئ عن الايجاب قبول.

هل يمكن ان يحله احد الاطراف وان يفكه ام لزمهما ولا يستطيعان حله - 01:05:32

فيبين ان هذا الارتباط على نوعين هناك ارتباط لازم وهو ما نسميه نحن فقهيها العقود الازمة. ومثال ايش؟ البيع. الاجارة ايش كذلك

مثلا القرض اذا سلم المبلغ الهبة بعد قبضها - 01:05:52

فالبيع والاجارة والقرض اذا سلمت المبلغ الى المستقرض الهيئة اذا اقبضتها لصاحبها كل هذه العقود عرفت؟ هي ارتباط بين قولين

مخصوصين ايجاب قبول بيع ايجارة اه القرض الهيئة كذلك الهيئة تحتاج الى قبول جيد اذا انعقد - 01:06:16

هذا العقد وحدث الارتباط لزم. فلا تستطيع ان تحل هذا الارتباط مرة اخرى. الا ضمن طبعا استثناءات واحوال معينة مخصوصة

تدرس في كتب الفقه. هناك انواع من هذه الارتباطات تسمى جائزة. وهو ما نسميه فقهيها العقود - 01:06:43

العقود الجائزة هي كذلك ارتباط بين قولين مخصوصين مثل الوكالة. مثل المساقات مثل للمزارعة مثل الشركات شركة

الأعيان شركة العنان وشركة المضاربة وما شابه ذلك. هي كذلك ارتباط بين قولين مخصوصين الوكالة انا اقول لشخص تتوكل -

01:07:03

انه يقول لي قبلت اذا ارتباط بين قولين مخصوصين. المساقى اقول لعامل تأخذ هذه الاشجار ولا تعنني بها تنتبه عليها وتسقيها.

والثمر بيبني وبيبيك على المناصفة هو ارتباط في النهاية. المزارعة ارتباط اه المقارضة الشركات ارتباط بسبب قولين - 01:07:26

لكن هذا النوع من الارتباط جائز. شو يعني جائز؟ يستطيع احد الاطراف احد الافراد انه يعود ويتراجع عنه. الشريعة سمحت بذلك

جميل فلذلك عبد المؤمن البغدادي ذكر هذه القضية. وهذا لاحظوا حتى في العبادات المنعقدة. لاحظنا ان العبادات المنعقدة هي

الازمة - 01:07:46

انه العبادات الازمة منها عبادات لازمة لا يمكن ان تتراجع عنها وهي عند الحنابة الفروض والحج والعمرة النفل. وعبادات لازمة لكن

هذا اللزوم ليس مستقررا. تستطيع انك تتراجع عنه. وهو باقي النوافذ. كذلك هذا في المعاملات. المعاملات المنعقدة على نوعين -

انعقاد وارتباط لا تستطيع ان ترفعه وهذه المعاملات الازمة. وهناك ارتباط تستطيع انك تعود عنه. وهذا في المعاملات الجائزة فلذلك ذكر عبد المؤمن البغدادي قضية العقود الازمة والجائزة في هذا السياق حتى يبين ان المعاملات ان الارتباط الذي - 01:08:28 بين قولهين مخصوصين منه ما هو لازم يمتنع على احد المتعاقدين فسخه بمفرده من جهته. وهناك جائز ما لا يمتنع من احد المتعاقدين ان يفسخوه. ثم انتقل الى مصطلح جديد. اليوم الحمد لله كلها مصطلحات كثيرة - 01:08:48

عرفنا مصطلح الاداء والاعادة والقضاء. ثم عرفنا مصطلح المتعقد ثم درسنا اه عرفا الانعقاد في المعاملات والانعقاد في العبادات ثم عرفا ان الانعقاد في المعاملات منه ما هو لازم ومنه ما هو جائز. الان نختتم بمصطلح آآ الحسن والقبيح. وهذا - 01:09:08 في الحقيقة في كتب الاصول ليس هذا موضعه وانما هي مسألة تتعلق بمسألة التحسين والتقييم ويتعلق بها الخلاف العقدي السابق بين المعتزلة والاشاعرة واهل السنة. الان ما هو الحسن وما هو القبيح - 01:09:28

يعني كان عبد المؤمن البغدادي رحمة الله عليه يريد ان يحشد اكثر المصطلحات سوريا في مكان واحد حتى يمر عليه الطالب. انه هذا كتاب مختصر اختصر فيه على المسائل. من دون استدلال وشروع فكانه يحاول يحشد - 01:09:55

بقدر ما استطاع من المصطلحات حتى يتعلمها الطالب الحسن القبيح الحسنة هذه صفة مشبهة والقبيح صفة مشبهة هذا نوع من المشتقات. الحسن هو الفعل الذي فيه الحسن الان اعرفه من الناحية اللغوية. والقبيح هو الفعل الذي فيه ايضه؟ قبح - 01:10:18 اذا فعل فيه حسن يسمى ايضه؟ يوصف بأنه حسن. وإذا فعل في قبح يوصف بأنه ايضه قبيح. الان ايها الاحبة افعال المكلفين التي يفعلونها في هذه الحياة منها ما يوصف بأنه حسن ومنها ما يوصف بأنه قبيح.ليس كذلك - 01:10:58

الآن علماء الاصول بحثوا ما مرد وصف فعل المكلف بأنه حسن ووصف فعل المكلف بأنه قبيح. متى اصف فعلك هذا بان هذا فعل حسن؟ ومتى اصفه بأنه هذا قبيح هم قالوا لغويًا اصف فعل المكلف بأنه حسن اذا كان فيه الحسن. لانه ايضه يعني انه حسن؟ انه فيه حسن. صح؟ واصف فعل المكلف - 01:11:31

بانه قبيح اذا كان فيه ايضه؟ قبح. ممتاز. طب ما مرد؟ طب ما هو الحزن والقبح اذا؟ نريد ان نحدد ما هو الحسن والقبح؟ متى نقول هذا الفعل حسن لان فيه حسن؟ ما هو مرد الحسن؟ وما هو مرد القبح - 01:11:59

فهنا نعود الى الخلاف العقدي الذي ذكرته لكم سابقا بين المعتزلة والاشاعرة واهل السنة. الاشاعرة المعتزلة ماذا قالوا؟ قالوا الفعل الحسن هو الفعل الذي فيه ايضه؟ حسن. والحسن هي المصلحة التي يدركها العقل - 01:12:17

في الفعل الحسن ايه هو؟ المصلحة التي يدركها العقل في الفعل. الفعل اذا العقل اذا ادرك ان هذا الفعل فيه مصلحة يقول هذا فعل حسن لانه المصلحة هي الحسن. فاذا فعل في مصلحة اذا هذا الفعل حسن. واذا ادرك العقل في فعل المكلف - 01:12:37

مفاسدة قال هذا في مفاسدة كذا او كهذا اه شرب الخمر. العقل ادرك انه هذا فيه اسكار وذهاب للعقل. هذا اذا مفاسدة. اذا هذا الفعل ايضه؟ قبيح لان فيه القبح ايضه هو القبح؟ اللي هي المفاسدة التي ادركها العقل. فاذا المعتزلة - 01:12:57

قالوا الحسن الحسن المصلحة التي يدركها العقل في الفعل مثلا انت العقل يدرك شو مصلحة الوفاء بالعهد واداء الامانات ورد الحقوق الى اهلها. العقل يدرك مثل هذه المصالح يدرك مصلحة البيع والايجار والمساقاة والمزارع. يدرك العقل مصلحة اقامة الحدود وما شابه ذلك. فالحسن هي المصلحة التي يدركها - 01:13:15

العقل في الفعل اذا ادرك العقل مصلحة في فعل معين من افعال المكلفين اذا هو ادرك ان في هذا الفعل حسن والقبيح نأتي للمعتزل ايه يقول في القبيح؟ اذا مقابل ذلك المعتزل يقول القبح هي المفاسدة - 01:13:49

ابتدى التي يدركها العقل في الفعل اذا ادرك العقل انه هذا الفعل في مفاسدة اذا هذا الفعل فيه قبح اذا هو قبيح بهذا التدرج العقلي. الان الاشاعرة ايها الاحبة ايه وجهة نظرهم؟ في الحسن والقبح - 01:14:13

احنا قلنا الاشاعر عندهم مشكلة في هاي القضية انهم يقولون العقل لا يدرك حسنا ولا قبحا في الافعال المكلفين. العقل لا يقول والله هذا الفعل والله فيه حسن كذا وكذا لذلك امر الله عز وجل به - 01:14:40

ال فعل في قبح كذا وكذا لأن الله عز وجل نهى عن وإنما يقولون عندما نصف فعل من الأفعال بأنه حسن لأن الحسن هو ايش هو امر الله بالفعل يقول اذا امر الله بالفعل هذا هو الدليل على الحسن - 01:15:02

اذن هذا الفعل حسن فقط من أجل هذا. وبالنسبة للقبيح القبح هو ايش؟ نهي الله عن الفعل فإذا نهى الله عز وجل عن فعل فهذا هو القبح. لانه فيه قبح - 01:15:31

ممتاز فالفعل يكون قبيحا. فمتعلق الحسن والقبح عند الاشاعرة هو امر الله ونهي الله. متعلق الاسر والقبح عند الاشاعرة هو امر الله ونهي الله. اما متعلق الحسن والقبح عند المعتزلة - 01:15:49

والصالح والمفاسد التي تتضمنها الأفعال. فالفعل الموصوب انه حسن لأن فيه مصلحة. هذا عند تنزل عند الاشاعرة الفعل الحسن حسنه جاء لايش؟ بسبب امر الله به فقط. وكذلك في القبيح القبيح عند المعتزلة ان فيه قبحا لأن فيه مفسدة - 01:16:09

ادركتها العقل. واما عند الاشاعر القبيح سمي قبيحا لأن الله نهى عنه. فهذا هو مصدر القبح فيه آآ في الحقيقة اهل السنة والجماعة يوافقون المعتزلة. عرفت طبعا هي ليست يوافقون المعتزلة. المعتزل هم الذين يوافقون اهل السنة في ادراك المصالح. بس - 01:16:29

الآن كان تدرج سريع. اهل السنة نحن نوافق المعتزلة في ان آآ افعال المكلفين فيها مصالح ومفاسد من اجلها ما من اجل ما فيها من المصلحة امرنا الله عز وجل بها. والافعال التي فيها مفسدة نهاانا الله عز وجل عنها - 01:16:50

جيد فاستطيع ان اقول ان حسن الفعل بسبب ما فيه من المصالح التي يدركها العقل. وقبح الفعل عند اهل السنة بسبب ما فيه من ماذ؟ من المفاسد التي يدركها العقل - 01:17:10

جميل فقد نقول ان اهل السنة في هذه المسألة بحد ذاتها يوافقون المعتزلة في ان وصف الفعل بأنه حسن او قبيح مرده لما فيه من المصالح والمفاسد. لكنهم يخالفون المعتزلة في ماذ؟ بأنه ادراك العقل للمصالح والمفاسد - 01:17:27

لا يجعل او لا يكون تشريعا لا يوجب تشريعا بل يتوقف الامر في النهاية على انتظار اوامر الله سبحانه وتعالى ونواهيه اما المعتزلة يجعلون ادراك الحسن بحد ذاته يوجب تشريعا على المكلف في هذا الفعل. وادراك القبح يوجب تشريعا على المكلف - 01:17:49

في هذا الفعل لا اهل السنة يقولون نعم نحن ندرك الحسن في الافعال وندرك القبح في الافعال لكن هذا الادراك للحسن والقبيح لا يجعله تشريعا وتکلیفا نلزم به الناس. بل الامر يتعلق بالنهاية بورود اوامر الشريعة ونواهيه. فمن اذا نحن لاحظوا كيف - 01:18:11 موقف وسط نحن نوافق على وجود الحسن والقبيح بناء على قضية المصالح والمفاسد. لكن هذه لا تتم عندها تشريعا. واما التشريع نوقف في النهاية على انتظار الاوامر الالهية والنواهي الالهية. فاهل السنة اذا يمكن في هذا الباب بهذه الجزئية نقول ان فيه هناك توافق - 01:18:31

بينهم وبين المعتزلة في هذه الجزئية. الان اه هذا ملخص سريع لهذا اه الكلام. التفريق بين الحسن والقبيح. عبد المؤمن بماذا عرف الحسن؟ يقول عبد المؤمن البغدادي في تعريف الحسن قال والحسن ما لفاعله ان يفعله - 01:18:51

والقبيح ما ليس له نقطة. يعني ما ليس له ان يفعله. الان طبعا هذا تعريف فيه نوع من في نوع من التسهيل والتلويع الزائد ما الذي لا يتضح منه المراد. اذا قلنا ايتها الاحبة الحسن ما لفاعله ان يفعله. احنا قلنا - 01:19:11

الحسن الفعل الذي فيه الحسن والقبيح الفعل الذي فيه قبح وفصلنا الحسن والقبح بناء على المذاهب العقدية. لو قلت الحسن عن طريقة عبد من البغدادي ما لفاعله ان يفعله. نعم. هو الان اراد آآ ان الان الفعل الذي - 01:19:31

فيه حسن نحن نقول الله عز وجل من النظر في افعاله يأمر به ويحث عليه. صحيح كل ما اوجبه الله عز وجل على المكلفين فهو ايش؟ حسن. قل لان فيه حسنى. ادركتناه بعقولنا ام عجزت عقولنا عن ادراكه قطعا فيه حسن - 01:19:51  
ندمنا الله عز وجل اليه قطعا فيه ايش؟ حسن. طيب كل ما اباحه الله عز وجل لنا هو فيه حسن لكنه لم يرتفق الى ان يندب او يحرم.  
والعكس القبيح كل ما حرمه الله عز وجل فهو ايش؟ فيه قبح. كل ما - 01:20:15

حرمه الله فيه قبح وكل ما كرمه الله عز وجل فيه قبح وبالتالي عندما نقول الحسن ما لفاعله ان يفعله هو يريد عبدالنور البغدادي ان يقول الحسن هو الاحكام التكليفية - 01:20:35

اللي لنا ان نفعلها. ايش الاحكام التكليفية اللي لنا انا نفعلها؟ الواجب والمندوب والمحاب. فالحسن هو والمندوب والمحاب. والقبيح ما ليس له ان يفعله. ايش الافعال التي ليس لها ان نفعلها؟ طبعاً ما ليس له ان يفعله منه ما ليس لها ان نفعلها الزاماً. ومنهم - 01:20:51

ليس لها ان نفعلها؟ لكن ليس على سبيل الالزام. فيدخل فيه ايش؟ المحرم والمكره. جميل؟ فهذا الذي اراد ان يقوله عبد المؤمن بن

الحسن ما لفاعله ان يفعله. وهو الواجب والمندوب والمحاب هذا لايده؟ في الشريعة. هاي الافعال المكلفين - 01:21:11

التي لك ان تفعلها الافعال الواجبة المندوبة الافعال المحاباة. طب السؤال ليش اللي ان افعلها؟ هو ما بين هذا عبد المؤمن ليش الى ان افعلها لان فيها حسنة. يعني لماذا سمي الواجب حسنة والمندوب حسنة والمحاب حسنة؟ لان فيه حسنة - 01:21:31

احنا بینا شو مصدر الحصن؟ هاد اللي ما بيتوهش هو؟ انه مصدر الحسن يختلف باختلاف المذاهب العقدية. القبيح هو الشيء الفعل

الذي ليس لك ان تفعله وهو اما ان يكون محرماً او مكره. طيب لماذا ليس لي ان افعلها؟ لانه قبيح. طب ليش هو قبيح؟ تقول لان

فيه قبح. ايش مصدر القبح - 01:21:51

تأتي الى المذاهب العقدية ومصدر القبح عند اهل السنة والمعتزلة المفسدة. مصدر القبح عند الاشاعرة نهج الله عز وجل عنه. فهذا

تفصيل وفهم المسألة بهاي الطريقة اظن ان في نوع من التكامل - 01:22:11

طيب اه نذهب الى الحكم الرابع والأخير وهو العزيمة والرخصة وهو اخر الاحكام الوضعية نختتم به ان شاء الله حتى نشرح في

الدرس القادم في مصادر التشريع. ما هي ما هو العزيمة؟ وما هي الرخصة؟ وهذه شرحناها في نظم الورقات وشرحناها في شرحنا

على النظم الصغير - 01:22:27

فان شاء الله هو تكرار لما سبق لن ازيد كثيراً في الحقيقة هو تكرار ولن اخرج عنه ولكن التكرار ينبه الانسان ويذكره. العزيمة الرخصة

من الاحكام الوضعية. ما معنى ان توصف اه التصرف المكلف بأنه هذا التصرف عزيمة؟ وان يوصف تصرف - 01:22:57

آخر بأنه رخصة والعزيمة والرخصة بشكل عام طبعاً ليست في باب من من العبادات او المعاملات. تدخل في العبادات وفي المعاملات.

يعني ليست خاصة بالعبادات. وليس خاصه بالمعاملات بل توصف بها العبادات وتوصف بها المعاملة. نبدأ بمصطلح العزيمة. ما معنى

العزيمة؟ العزيمة في اللغة ايها الاحبة هي - 01:23:17

القصد المؤكد وهي مشتقة من ماذا؟ من العزم. العزيمة مشتقة من العزم. وما هو العزم هو القصد المؤكد. انت ايها الحبيب يمكن ان

تهم بالشيء. يعني يصبح عندك هم ان تفعل شيئاً. لكن - 01:23:39

قصدك لان تفعل هذا الشيء لسا متارجح لسا بقول ما عزمت صح؟ هيكل بنحكي في حياتنا العملية. لسا فلان ناوي بس مش عازم يفعل

مائدة العزيمة. اذا قصدت ونوويت ان تفعل الشيء قصداً متأكداً جازماً به ان تخلص الان - 01:23:59

جزمت اني افعل هذا الموضوع نسمي هذا القصد ايش؟ عزيمة. فالعزيمة هي مئة مجزوم بها. او قصد قال تعالى فاذا عزمت فتوكل

على الله. يعني اذا حسمت امورك وجزمت ارادتك فتوكل على الله. هذه هي - 01:24:19

بالمعنى اللغوي ويفاصلها الرخصة. الرخصة ايها الاحبة بمعنى ايش؟ السهولة يقول امرى القيس في معلقته يصف بياضة الخطر قال

واطع بى الشخص غير شئ كانه واساريع ظبياً او مساوياً اسحلي. وتعطوا بى الشخص في اللغة اصلها مشتقة من النعومة

والسهولة والليونة - 01:24:39

فمن هنا اخذت كلمة الرخصة واشتقت. الرخصة هي السهولة. جميل. الان بعد ان عرفنا العزيمة في اللغة هي القصد المؤكد والرخصة

هي السهولة او انت ستلاحظ ان هذا المعنى اللغوي سينتقل وسيؤثر وسيطغى على المعنى الاصطلاحي. للعزيمة والرخصة. انا - 01:25:07

تعرف العزيمة والرخصة باصطلاحي الخاص الذي اتداوله مع الطلبة والذي شرحناه في دورة النظم الصغير ثم اعود الى تعريف عبد مؤمن البغدادي وهو يعلق عليه. العزيمة ايها الاحبة هنا بالسبورة - 01:25:27

العزيمة ايها الاحبة هي الاحكام الكلية المشروعة ابتداء العزيمة اذا هي وصف للاحكام الذي هي الاحكام خلص ما بذنا نزيد الشرعية خلص هي الاحكام والمبادلة للذهن ان الاحكام الشرعية لانه هذا الذي نتكلم فيه. هي الاحكام التي اه - 01:25:57

خاطبنا الله عز وجل بها عرفت على انها كلية. شو يعني كلية؟ احكام كلية. كلية يعني لا تتعلق بحالة دون حالة. ولا بوقت دون وقت فهي شرعت كلية مضطربة في جميع الاحوال والازمان. ما بتعلق بوضع دون وضع وليس بحالة دون حالة وليس بوقت دون وقت -

01:26:42

فبطبيعته انها شرعت كلية. ربنا عندما قال اقيموا الصلاة هل خصص زمن معين يعني في مثلا اول خمسين سنة منبعثة بعدين اتركوها او بحالة معينة او لأشخاص دون اشخاص - 01:27:17

واللي امر بها للامة على الجملة بكلية الامة امر بهذه الامة بالكلية. لما قال كتب عليكم الصيام. هل خصص طائفة لاهل العرب مش العجم او العجم او سكان قارة دون سكان قارة او مثلا اه اه مدة زمنية معينة بعدين خلص يذهب هذا - 01:27:34  
الحكم ولا شرعه كليا للامة الاسلامية من مبعث محمد صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة اينما كانت وحلت وارتلت. لما ربنا حكم امرنا بالزكاة واتوا الزكاة. ولما امرنا بالحج ولله ان تحج البيت. هل خصص طائفة دون طائفة او زمن دون زمن او حالة دون حالة او عذر دون عذر - 01:27:54

لا شرحها احكام كلية. فهذه اركان الاسلام مثلا كلياتها تسمى احكام كلية. كذلك مثلا رؤوس البيوع البيع النكاح الاجارة المساقة المزارعة هذه البيوع وهذه المعاملات هل شرعها الله عز وجل لطائفة دون طائفة او زمن دون زمن؟ او لما قال ربنا واحل الله البيع -

01:28:14

حكم للامة جملة في اي مكان وفي اي زمان وفي اي وقت. لاحظوا هذه تسمى كلها احكام كلية البيوع اه كذلك مثلا ما حكم به مثلا من الحدود؟ هل الله عز وجل عندما حكم بالحدود؟ هل حكم على العرب دون العجم او العجم دون - 01:28:41

العرب او زمن دون ولا شرع احكام الحدود حد الزنا وحد الخمر وحد القصاص شرعاها للامة جملة في اي زمان مكان المدى توفرت الشروط والاسباب. فهذه كلها ايها الاحبة تسمى الاحكام الكلية التي لا تتعلق بحالة دون حالة ولا بوقت دون وقت. اذا العزيمة -

01:29:01

الاحكام الكلية المشروعة ابتداء. ايش يعني مشروعة ابتداء؟ اي لم تشرع استثناء من حكم سابق. ابتداء يعني هي احكام كلية شرعت للجميع ابتداء يعني ليست استثناء من حكم سابق وانت عندما تفهم الرخصة ستفهم العزيمة ويتأكد معناها. انه ستكتشف انه الرخصة هي استثناء - 01:29:21

مؤقت من حكم سابق موضوع. يعني هناك حكم مشروع كلي. جاءت الرخصة عبارة عن استثناء منه اه الاحكام التي توصف بانها عزيمة لا. هي احكام كلية للامة كليا في جميع الازمان والالوقات - 01:29:54

شرعت ابتداء ليست استثناء من اصل عام او من حكم سابق الله. هي هكذا ابتداء شرعت. اقامة الصلاة هل هي والله استثنى من حكم سابق كان يمنع من اقامتها او بالزكاة او الحج لأ هي احكام شرعت للامة كليا ابتداء - 01:30:16  
ام من دون ان تكون مستثناء من حكم سابق او لعذر معين طارئ وهذا كما قلنا يكون في العبادات مثل اركان الاسلام التي مثلت بها. ويكون في المعاملات مثل البيع مثل النكحة. وعلى ذلك فقس. هذه هي - 01:30:36

آ العزيمة. وهو الاصل العزيمة هي الاصل. الاصل في العبادات وفي المعاملات انها ايش عزيمة اي عبادة يوجبه الله او ينذرنا عليها او اي معاملة يبيحها الله عز وجل ويبينها الاسلام. اه فانه ايش ايها الاحبة يكون ماذا - 01:30:54

عزيمة ممتاز اثنين المعلومة اللي بتهمني تعرفها انه العزيمة توصف بها الاحكام التكليفية الخمسة فالواجب يوصف انه عزيمة مندوب يوصف بانه عزيمة. والمحظوظ يوصف بانه عزيمة. والمكره يوصف بانه عزيمة. فكل - 01:31:13  
الاحكام اللي شرعت للامة كلية ابتداء سواء كانت من مأمورات او بالمنهيات كلها توصف بانها ايش؟ عزيمة. وهذه معلومة انتبه عليها ان الرخصة تخالف الرخصة تكون فقط في الواجب والمندوب والمحظوظ كما سيأتي معنا. اذا فالعزيمة هي الاحكام الكلية مشروعة

تكون في جميع الاحكام التكليفية. ممتاز. انتهينا من العزيمة نذهب الى الرخصة. ما هي الرخصة الرخصة ايها الاحبة نعرفها فنقول ما شرع لعذر طاري استثناء من اصل كليا قائم على قدر الحاجة - 01:31:52

ما شرع لعذر طاري استثناء من اصل كلي قائم على قدر الحاجة او هنا في زيادة عفوا استثناء من اصل كلي قائم نزيد يمنع منها وقل وقدر على قدر الحاجة - 01:32:33

حتى الاخوة اللي حضروا معنا النجم الصغير ما يختلف عليهم مصطلحات التعريف. ويقدر على قدر الحاجة. اذا الرخصة ما شرع لعذر طاري استثناء من اصل كلي قائم يمنع منها ويقدر على قدر الحاجة - 01:33:07

طب ما افسرها بانها حكم صح ؟ طبعا اه برضه مش معنى انه نوضح اكثر. عندما عرضت لهذه ما قلت الاحكام الكلية صح ؟ قيدوا لي ايها هاي الاحكام التكليفية الكلية. الاحكام التكليفية الكلية المنشورة ابتداء. وهنا الرخصة هو وصف للاحكام التكليفية - 01:33:25

كيفية التي شرعت لعذر طاري. هنا عندما نقول الحكم نقصد الحكم التكليفي بالتفصيص. فاذا قلت العزيمة هي الاحكام الكلية مشروعه ابتداء يعني هي احكام التكليفية الكلية مشروعه ابتداء الواجب والمندوب والمباح والمكره والمحرم الذي جاء مشروعه ابتداء. الرخصة هي - 01:33:50

وصف لاحكام تكليفية ايضا. لكن احكام تكليفية لها وضعها الخاص. ايش وضعها الخاص هذي ؟ الرخصة هي ما شرع اي حكم تكليفي الرخصة وصف لحكم تكليفي. هذا الحكم التكليفي شرع ليس كليا. لا. شرع - 01:34:10

لعذر طاري شرع بسبب عذر طاري. الان شف اقامة الصلاة ايتاء الزكاة. غيرها من هاي الامور ما شرعت بسبب اعذار. شرعت كلية ابتداء. اما الرخصة هي احكام تكليفية شرعت بسبب عذر طرأ على المكلف. ممتاز ؟ فانت مثلا - 01:34:32

عندما ربنا عز وجل يرخص لنا في السفر ان نصلي بدل اربع ركعات ركعتين ليس هسه هذا حكم تكليفي قصر الصلاة في السفر يسن عند الحنابلة قصر الصلاة. اه يسن عند الحنابلة قصر الصلاة في السفر الذي بلغ - 01:34:55

المسافة الشرعية. حكم هذا تكليفي. ايش توصيف وعزيمة ولا رخصة ؟ رخصة. ليه ؟ لانه هل هذا حكم شرع كلي ابتداء لlama وفي كل الاحوال والاوقيات شرع بسبب عذر طاري لا القصر هي انت تقول القصر بسبب السفر. فاذا هو حكم تكليفي - 01:35:13

شرع لعذر طرأ على المكلف. شرع بسبب عذر طرأ على المكلف. ثم قال ما شرع لعذر طاري استثناء من اصل كلي قائم يمنع منها اه اذا الرخصة هي عبارة عن حكم تكليفي شرع لعذر طاري وهذا الحكم التكريفي الذي شرع - 01:35:33

لعذر طاري مستثنى من عزيمة سابقة من حكم قبله هو مسيوبحكم قبله. اللي هو اصل كلي. في هناك اصل كلي. قبل هذا الحكم العذر الطاري. كان يمنع من هذا الحكم - 01:36:00

كان يمنع من هاي الرخصة لكن اه لما طرأ العذر شرعت هذه الرخصة وشرع هذا الحكم التكليفي. لذلك نقول رخصة ما شرع لعذر طاري استثناء مستثنى استثنيناها استثناء من اصل كلي قائم يمنع منها. استثناء من اصل كلي قائم. شو يعني قائم ؟ يعني موجود - 01:36:21

الان ما زال يمنع منها من هاي من هذا الحكم التكليفي الذي شرع لعذر طاري.انا بحاول افهمك الصورة قدر الامكان. هناك اصل ليه جيد قائم موجود هذا الاصل الكلي - 01:36:47

في الاصل انه يمنع من هذه الرخصة. فالآن هل الاصل حتى اوضح لك من خلال هذا المثال هل الاصل انك تصلي الظهر ركعتين ولا اربعة الاصل الكلي انك بدك تصلي الظهر اربعة. صح ولا لا ؟ طيب. مش ركعتين. فلما ربنا عز وجل اذن - 01:37:10

للمسافر ان يصلي الظهر ركعتين في السفر. نقول هذا الحكم سنية القصر في السفر. هذا حكم تكليفي بسبب عذر طارق وهو السفر جاء استثناء من اصل كلي قائم. الاصل الكلي انه صلاة الظهر اربعة. مش ترتبتين. فالاصل الكلي القائم ها - 01:37:34

الظهر اربعة ركعات سنية القصر هي استثناء من هذا الاصل الكلي القائم. شو يعني قائم ؟ يعني هل الاصل الكلي الان في حالة سفرك موجود ولا اصلا رايج الاصل الكلي. موجود قضية انه الضهر اربعة الاصل انها ثابتة في حقك. بدليل انك لو صليت الظهر اربعة بتقدر

01:37:54 - ولا ما يقدر وانت مسافر

بتقدر تصلي الظهر اربعة. لكن الشرع مراعاة لحالتك في السفر من المشقة سن لك القصر وهو من الاصل الكلي القائم الموجود. يعني هذا الاصل الكلي قائم ما زال موجودا لم يذهب. تستطيع انك تمارسه. وهذا الاصل الكلي القائم في - 01:38:24  
يمعن من ايش؟ من انك تصلي الظهر ركعتين. فعندنا الى الاصل كل قائم هذا الاصل الكلي القائم هو ابتداء من هذا الترخص. لكن لما وجد لك عذر الشارع سمح لك بالترخص - 01:38:44

هدية من الله عز وجل استثناء من هذا الاصل الكلي القائم اللي هو في الوضع الطبيعي يمنع هذا. فصلاة الظهر اربعة وهذا الاصل فان اذا صلاة الظهر اربعة الاصل اذا صليتها ركعتين انه صلاتك باطلة. طيب كيف المسافر بصلتها ركعتين وصلاته الصحيحة؟ نقول اه هذا حكم - 01:39:04

اعذر طارى وهو السفر جاء استثناء من اصل كلي قائم يمنع منها. جاء استثناء ق فقط. من اصل كلي قائم يمنع منها. اه اريد ان اوضح هنا قضية حتى تفهم شو يعني استثناء من اصل كلي قائم. الان ايها الاحبة وحتى تفهم مذهب الحنابلة - 01:39:24  
من هجهم. الان عند الحنابلة ايش حكم التيمم؟ رخصة ولا عزيمة التيمم عند الحنابة رخصة ام عزيمة؟ في الحقيقة انساكم من الكتاب تيمم عند الحنابلة عزيمة. اذهبا للروض المربع بالحنابلة الرخصة. اه التيمم عزيمة. طب ليش عزيمة - 01:39:44  
مش التيمم اه هو تسهيل على المكلفين بدل استخدام الماء. نقول جميل. دعونا نفهم معنى الرخصة اصوليا حتى نحدد وهي رخصة ولا عزيمة التيمم. الان الرخصة هو حكم شرعى. الله عز وجل اباح التيمم. فتيمموا صعيدا طيبا. بل يجب التيمم لمن - 01:40:09  
ليس مباحا فقط. يجب التيمم. الان التيمم هل هو حكم تكليفي مشروع لعذر هو نعم هو في الاصل حكم تكليفي مشروع لعذر. لانه الاصل انه اه الصلاة يتوضأ لها ولا يتيمم لها؟ الاصل الوضوء - 01:40:29

فالتيمم مشروع في حالة ايش؟ فقد الماء. فالتيمم اذا حكم شرعى شرع لعذر طارى في حالة فقدك فقد حقيقى انه المية مش موجودة اصلا. او فقد معنوي انه انت مريض ما تستطيع تستخدم المي. اذا - 01:40:50  
شرع لعذر طارى ما احد بينازع في هذا وهو استثناء من اصل كلي. اليش كذلك؟ لانه شو الاصل الكلي ايش الحكم الكلي اللي شرع ابتداء؟ اذا قمت الى الصلاة فاغسلوه الاصل الكلي انه يجب الوضوء بالماء للصلاة. وليس بالتيمم التراب. هذا الاصل - 01:41:10  
الكري. فالاصل هو الوضوء بالماء للصلاة. فالتيمم جاء استثناء من هذا الاصل الكلي. طيب ليش ما عدوه من قبل الرخص اللي هو التيمم مشروع لعذر وهو استثناء من اصل كلي. نقول صحيح انه التيمم مشروع لعذر طارى استثناء من اصل كلي - 01:41:30  
لكن الوقت الذي يجوز فيه ان تتيمم وبياح لك فيه التيمم يكون الاصل الكلي وهو الوضوء بالماء ليس قائما بل معدوما صح؟ انت هل يجوز لك ان تتيمم مع قدرتك على الوضوء - 01:41:50

ليس لك ان تتيمم مع قدرتك على الوضوء. انت تتيمم متى؟ عندما لا تستطيع الوضوء. فالحالة التي يباح فيها التجهم يكون فيها الاصل الكلي ليس قائما. بل يكون معدوما. وبالتالي انتفى شرط من شروط الرخصة - 01:42:11  
في الرخصة الفعلي الذي يوصف بأنه رخصة لازم لما انت تفعل هذا الفعل يكون بامكانك ان تفعل الاصل كلي ولكنها تكون بامكانك انك تفعل الاصل الكلي ويكون الاصل الكلي قائما موجودا - 01:42:31

وانت لا تفعل هذا الاصل الكلي. طبعا رح يشكل علينا قضية اه اكل الميت للمضرر لكن يمكن ان تحل جميل اتي بمثال اخر اه مثلا ايش عند الحنابلة؟ الجبيرة. المسح على الجبيرة. الجبيرة مثلا الانسان كسرت يده وضع عليها جبيرة. متى يجوز للمكلف انه - 01:42:51

على الجبيرة الان الاصل الكلي هو انه يجب على الانسان ان يغسل يده في الوضوء. هذا الاصل الكلي يجب على الانسان ان يغسل يده في الوضوء. طيب اذا كان على يده جبيرة. اذا الطبيب قال له تستطيع انك تنزع الجبيرة وتغسل على يدك. يحرم عليه ان يمسح على الجبيرة ببطر. لازم يمسح لانه - 01:43:16

قطيع الغسل. طيب متى يجوز لك انك تمسح على الجبيرة؟ في حالة عدم قدرتك على غسل اليدين. جميل اذا المسا على الجبيرة بدبي

اجي احال انا حتى اوصف هل المسح على الجبيرة رخصة او عزيمة؟ الان هو المسح على الجبيرة حكم شرعي لعذر طاري صح -

01:43:38

انطراً عليك عذر انكسرت ايديك ووضعت جبيرة ممتاز. حكم شرعي لعذر طاري. استثناء من اصل كلي نعم الاصل انه لازم تغسل ايديك.

فاما مسحت عن الجبيرة هذا استثناء الاصل كله. جميل. لكن هذا الاصل الكلي قائم هون ولا مدعوم منتفي - 01:43:58

طبعاً كيف احكم انه الاصل الكلي قائم ولا مدعوم؟ اني بنظر هل استطيع ان افعل الاصل الكلي؟ ولا يتعدى علي فعل الاصل الكلي؟ في الوقت الذي افعل فيه الرخصة في الوقت الذي افعل فيه الرخصة. هل يستطيع انه انا اترك الرخصة اقول ما بدبي ايها وافعل الاصل

الكلي - 01:44:20

بتقدرش لانه انت لو كنت تستطيع ان تفعل الاصل الكلي هنا وهو غسل اليدين لما سمح لك اصلاً بالمسح على الجبيرة لكن لم لما كان الاصل الكلي غير قائم مدعوم لا تستطيع انت ان تقوم به شرع لك المسح على الجبيرة بدلاً عنه بدلاً - 01:44:40

عن وبالتالي المسح على الجبيرة عزيمة عند الحنابلة وليس رخصة. لانه الاصل الكلي اللي هو مستثنى منه لما تفعل المسألة على الجبيرة يكون الاصل كلي مدعوم وليس قائماً. طيب نأخذ مثال ثالث. المسح على الخفين - 01:45:00

المسح على الخفين ايها الاحبة رخصة ولا عزيمة عند الحنابلة؟ الله عز وجل لما شرعه كيف شرعه؟ نقول المسح على الخفين هو مشروع لعذر طاري صح انه الشخص ليس الخف والخف كان قصف ايامهم الجلد ويسيرون مسافات بعيدة ويصعب عليه كل صلاة انه يخلع الخف. فربنا رحمة - 01:45:16

المكلفين قال من كان لابساً للخف يجوز له انه يمسح يوم وليلة للمقيم وثلاثة ايام ولياليه هذا المسافر. فهو حكم شرع لعذر طاري. ممتاز. استثناء من اصل كلي لانه الاصل ايش هو؟ ربنا ابتداء اوجب علينا نغسل ارجلنا. فالمسح على الخفين هو استثناء من اصل كلي. طب هل هذا - 01:45:36

اصلاً الكلي قائم ولا منتفي؟ ما معنى؟ يعني لما اجي امسح على الخفين هل يكون الاصل الكلي اللي هو غسل الرجلين اللي هو اصالة يمنع اي اشي لازم تغسل رجلك. هل يكون الاصل الكلي قائم ولا منتفي؟ لما - 01:45:56

لما امسح عندما امسح على الخفين اقررت اني امسح على الخفين لتوفر الشروط فيه. هل يكون الاصل الكلي قائم؟ يعني يمكنني افعله ولا يكون مدعوم لا يستطيع ان افعله وبالتالي لاذهب الى المسح على الخفين؟ الاصل الكلي يكون قائماً. استطيع الان لما - 01:46:16

انا لابس خفين انا بستطيع اني اخلع الخف واروح اغسل رجلي. وبستطيع اني اخلي الخف وامسح. فالاصل الكلي وهو امكانية غسل الرجلين ما زال قائم موجوداً في الوقت الذي امسح فيه على خفي. ولكنني انا عدلت من الحكم الاشقر الى الحكم الاسهل - 01:46:36

وهذا طبعاً هذا العدو لان الشارع هو الذي اذن لي بهذا العدول. وبالتالي يكون المسعى للخفين من قبيل ايش؟ الرخصة عند الحنابلة. لتتوفر شرط الرخصة فيه. اذا ما شرع لعذر طاري استثناء من اصل كلي قائم. بدبي ايها تفهم وهم شو معنى كلمة قائم. انه من دون ما تفهم معنى قائم ما راح تفرق ليش - 01:46:56

حنابلة قالوا في التيمم انه عزيمة وليش قالوا في الجبين انها عزيمة؟ بينما قالوا في المساء على الخفين انه رخصة قضية قائم انه لما تأتي تفعل الرخصة هل استطيع اني اترك الرخصة واذهب الى الاصل الكلي؟ واني عدوا لي الى الرخصة هو - 01:47:16

اختياري وارادي ولا عدو لي للسهولة ليس في اختياري وارادي انا مجبر عليه لانه الاصل الكلي مازا اه ليس قائماً ذاهباً. يعني التيمم لما وتقدم عليه هذا مش باختيارك. انت مجبر عليه. لانه الاصل الكلي مش موجود ما بتقدر تستخدم الماء. المساء على الجبيرة ليس باختيارك. انت مجبر عليه. لانك - 01:47:35

لا تستطيع انك تغسل اليدين بينما المسح على الخفين انت لست مجبراً عليه. اليه كذلك؟ تستطيع انك تخلي الخف وتغسل وتستطيع انك تمسح على الخفة. مسح على العمامة عند الحنابلة. رخصة. ليه؟ لاني انا مش مجبر عليه. استطيع اني افعل الاصل الكلي لانه قائم

ليس معدوماً واستطيع ان - 01:47:55

امسح على العمامة فهذا فرق مهم في بيان مفهوم الرخصة. انه الرخصة شرعت لعذر طارى استثناء من اصل كل قائم. موجود استطيع ان افعله لكن انا باختياري وبارادتي اعدل الى الحكم الاسهل اللي ربنا سهل به علي. والاصل الكلى القائم يمنع منها يعني انه الاصل انه اذا الوضوء - 01:48:15

موجود شو الاصل؟ انه ما بصير تبيهم. والاصل اذا بتقدر غسل يدك ما بصير انه ايش؟ تمسح الاصل الكلى يمنع من الرخصة لو لا ان الشارع هو الذي ازال هذا الممنوع من عنده - 01:48:35

فالاصل لكل القائم يمنع من الرخصة لو لا ان الشارع هو الذي رفع هذا الممنوع من عنده تسييراً عن المكلفين. طيب اذا ما شرع لعذر طارى استثناء من اصل كلى قائم يمنع من الرخصة في الاصل - 01:48:49

لكن الشارع هو الذي رفع هذا الممنوع. ثم القيد الاخير قال وتقدر على قدر الحاجة. اه انه الرخصة ايها الاحبة لاحظوا الفرق بين النقص وبالعزيمة العزيمة احكام كلية في جميع الاوقات. الرخصة تقدر على قدر الحاجة. متى ما زالت الحاجة تعود الى فعل الاصل -

01:49:05

ليه تعود الى فهم الاصل الكلى. فلاحظوا مثلاً المسعى على الخفين هل هو حكم كلى مشروع في جميع الاوقات والازمنة؟ ولا هو مشروع في حالة مسح الخفاف لبس الخفاف للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة ايام. اه لاحظ انه شرع مؤقت على قدر حاجة معينة بعد زوال - 01:49:25

يذهب ونعود الى الاصل الكلى وهو وجوب الغسل للقدمين. اه كذلك مثلاً اه بيع العرايا سيأتي معنا انه بيع العراء ايها الاحبة ما بدبي اشرحها الان اشرحها في الكتاب. ايش عندنا مثلاً من الرخص الشرعية؟ مثلاً قصر في السفر والفطر في السفر. هل هو - 01:49:46  
حكم كل مشروع للناس في جميع الاحوال ولا مشروع بسبب عذر السفر وبالتالي بس يزول السفر يرجع مثلاً شخص سافر في خمسة رمضان في عشرة رمضان الان مدة سفره بحق له انه فيها ايش؟ يفطر ويقصر ويقتصر الصلاة بس بعد ما يرجع ويقيم في بلده -

01:50:06

هل يبقى حكم القصر والفطر مباح له ولا يرجع للاصل الكلى؟ اه يرجع للاصل الكلى وهو وجوب الصيام. فالرخصة بطبيعتها مقدرة على قدر الحاجة. طب ايش يخرج من هذا؟ الان ايها الاحبة هناك بعض العقود في الحقيقة بعض المعاملات الشرعية -

01:50:26

هي شرعت لعذر طارى. استثناء من اصل كلى قائم يمنع منها. لكن الشارع لما شرعاها شرعاها ليس على قدر الحاجة بل شرعاها للام هدية الى قيام الساعة حتى ولو لم توجد حاجة. مثال ذلك يقولون بيع السلم. الان الاصل الكلى انه - 01:50:44  
ويحرم على الانسان ان يشتري شيئاً معدوماً هذا الاصل الكلى يحرم شراء المعدومات. الان عقد السلام انت بتدفع مال في المجلس مقابل سلعة بجipp لك ايها الرجل بعد تسع اشهر عشر اشهر يقول له خد هاي ميتين دينار وبس يجي موزم الزيت عشر في شهر عشرة القادم جipp لي خمس تنكات زيت. اذا وقت العقد تنكات الزيت - 01:51:04

فانت عقدت على معدومة العقد على المعدوم الاصل فيه لي الاصل الكلى انه محرم. لكن السلم حكم شرعي لعذر. ايش العذر؟ ان الناس ايها الاحبة لو لم يباح لهم السلم ستصعب عليهم كثير - 01:51:28

ان المعاملات يكون صاحب مزرعة الزيت صاحب مزرعة الزيتون ما معه مصارى وسيولة يسقي الزيتون ويدبر باله عليه. ويكون هناك رجل ربنا فاتح بالمال ويحتاج الى زيت نفيس. فحتى تحدث تكامل في المجتمع ربنا اباح السلام انه انا كصاحب مال بمول صاحب المزرعة - 01:51:47

هذى فساد ومصارى انه يروح يسقى زيتوناته مقابل انه الرجل في موسم الزيت يعطيوني عشر تنكات مقابلها. وهذا فيه تسهيل على هذا وعلى هذا. فإذا عقد السلام هو بيع شراء معدوم. فالاصل في انه ممنوع لكن الشارع اباحه لعذر طارى. اللي هو حاجة الناس الى -

01:52:07

اـ الشـراء الى السـيـولة. حـاجـة المـزارـع الى السـيـولة وحـاجـة صـاحـب المـال الى اـشـتـراء اـهـل الـزيـت الـنـفـيس. وـهـو اـسـتـثنـاء مـن اـصـل كـل لـقـاء  
اـصـل الـكـلـي قـائـم اـنـه يـحرـم بـيع المـعـدـومـات فـهـو قـائـم وـالـاـصـل اـنـه يـمـنـع مـن السـلـم وـمـن غـير السـلـم. جـيد. لـكـن طـبـ لـمـاذا السـلـم لا -

01:52:27

يـسمـى رـخـصـة بـالـمـفـهـوم الـاـصـولـي. صـحـيـح السـلـم شـرـع لـعـذـر طـارـي اـسـتـثـنـاء مـن اـصـل كـلـي قـائـم يـمـنـع لـكـنه هـل الشـارـع شـرـع السـلـم عـلـى  
قـدـر حاجـة ثـم اذا زـالـت الحاجـة يـصـبـح السـلـم مـحـرـم وـلـا السـلـم خـلـص مـبـاح عـلـى قـيـام السـاعـة لـكـل النـاس في جـمـيع الـاـزـمـان -  
لا يـقـيـد بـشـخـص وـلـا مـحـتـاج او مـشـحـاج او عـنـه سـيـولة او مـا عـنـه سـيـولة. خـلـص الشـارـع فـتـحـه. باـختـصار فـتـحـه لـكـل النـاس. نـلـاحـظ  
اـن السـلـم صـحـيـح هو شـرـع بـقـدـر الاـسـتـثـنـاء مـن اـصـل كـلـي قـائـم لـكـن الشـارـع لمـيـقـدـرـه عـلـى قـدـر الحاجـة بل فـتـحـه بـلـفـتـحـه. فـتـحـه اـبـوابـه للـجـمـيع  
حتـى ولو لمـيـكـن - 01:53:07

شـخـص مـحـتـاجـا اليـه. فالـسـلـم بـالـمـفـهـوم الـاـصـولـي لا يـسمـى رـخـصـة. لـانـه لـيـس مـقـدـرـا عـلـى قـدـر الحاجـة. شـفـ قـصـر الـصـلـاة عـلـى قـدـر الحاجـة.  
بعد ما تـزـول حاجـتك بدـك اـرجـع خـلـص ما مـا يـجـوز لكـ تـقـصـرـه. كذلك المـسـعـى لـلـخـفـينـ. كذلك اـهـل الفـطـرـ في السـفـرـ. وـانـ ذلك فـقـسـ -

01:53:27

مـثـلا اـكـلـيـتـونـ المـضـطـرـ. الانـ هـل اـكـلـيـتـ للمـضـطـرـ رـبـنـا عـزـ وـجـلـ اـبـاـحـه مـطـلـقاـ في جـمـيع الـاـزـمـانـ وـالـاـوـاقـاتـ؟ وـلـا عـلـى قـدـر حاجـتهـ  
عـلـى قـدـر حاجـتكـ لـذـكـ الفـقـهـاءـ يـخـتـلـفـونـ لوـ انـ شـخـصـاـ وـجـدـ مـيـتـةـ فـاـكـلـ مـنـهـاـ هـلـ يـجـوزـ لهـ انـ يـشـبـعـ - 01:53:47  
وـلـا فـقـطـ يـكـتـفـي بـسـدـ الرـمـقـ لـيـشـ هـذـاـ الخـلـافـ الـفـقـهـيـ؟ لـانـهـ الـاـكـلـةـ الـمـيـتـةـ للمـضـطـرـ هوـ رـخـصـةـ وـالـرـخـصـةـ مـقـدـرـةـ بـقـدـرـ الحاجـةـ. فـاـخـتـلـفـواـ  
فيـ توـصـيـفـ الحاجـةـ لـلـحـاجـةـ اـنـ يـشـبـعـ وـلـاـ الحاجـةـ اـنـ يـسـدـ الرـمـقـ فـقـطـ هـذـاـ الذـيـ يـجـوزـ لهـ انـ يـأـكـلـهـ. فـاـذـاـ عـلـيـكـ اـنـ تـفـهـمـ هـذـهـ المـفـاهـيمـ  
وـتـجـعـلـهاـ فيـ ذـهـنـكـ - 01:54:07

حتـىـ تـعـرـفـ التـعـاـمـلـ معـ كـلـامـ الـفـقـهـاءـ فيـ توـصـيـفـهـمـ لـلـشـيـءـ بـاـنـهـ رـخـصـةـ اوـ عـزـيـمةـ. فالـسـلـمـ فيـ النـهـاـيـةـ عـزـيـمةـ. الـتـيـمـ عـزـيـمةـ. الـمـسـعـىـ  
لـلـجـبـيـنـ عـزـيـمةـ لـعـدـمـ وـجـودـ ضـوـابـطـ الرـخـصـةـ كـلـهـاـ. لـكـنـ منـ النـاـحـيـةـ الـمـصـلـحـيـةـ فيـ عـلـمـ مـقـاصـدـ الشـرـيـعـةـ يـسمـىـ التـيـمـ - 01:54:31  
رـخـصـةـ وـيـسمـىـ الـمـسـعـدـةـ الـجـمـيـلـةـ رـخـصـةـ وـيـسمـىـ السـلـمـ رـخـصـةـ. لـكـنـ لـيـسـ بـالـمـفـهـومـ الـاـصـولـيـ الـدـقـيقـ وـانـ بـالـمـفـهـومـ الـشـرـعـيـ الـعـامـ اـنـ  
كـلـيـاتـ هـذـهـ الـاـمـورـ التـيـمـ وـالـمـسـعـدـةـ الـجـبـيـرـةـ السـلـمـ. كـلـيـاتـهاـ فيـ النـهـاـيـةـ هـيـ تـسـهـيلـاتـ وـتـخـفـيفـاتـ منـ الشـارـعـ. لـذـكـ هـذـاـ التـعـرـيفـ -

01:54:51

الـذـيـ ذـكـرـتـهـ لـكـمـ اـيـهاـ الـاحـبـةـ ذـيـ الرـخـصـةـ هـذـاـ تـعـرـيفـ الشـاطـبـيـ فيـ المـوـافـقـاتـ وـالـشـاطـبـيـ فيـ المـوـافـقـاتـ ذـكـرـ اـنـ مـصـطلـحـ الرـخـصـةـ لـهـ  
معـانـ عـدـيـدةـ فيـ الشـرـيـعـةـ. هـنـاكـ طـرـحـ الـاـصـولـ الـخـاصـ الـذـيـ بـيـنـاهـ لـكـمـ وـهـنـاكـ المـصـطلـحـ الرـخـصـةـ عـلـىـ عـمـومـ بـالـمـعـنـىـ الـعـامـ اوـ الـلـيـ هـوـ  
الـسـهـوـلـةـ. بـغـضـ النـظـرـ كـيـفـ جـاءـتـ هـذـهـ السـهـوـلـةـ - 01:55:11

قولـواـ مـقـدارـهـ وـاحـوـالـهـ؟ فـهـنـاكـ اـذـاـ الرـخـصـةـ بـالـمـعـنـىـ الـخـاصـ وـهـنـاكـ الرـخـصـةـ بـالـمـعـنـىـ الـعـامـ وـنـحـنـ نـتـكـلـمـ عـنـ الرـخـصـةـ بـالـمـعـنـىـ اـيـشـ؟  
الـخـاصـ بـالـمـعـنـىـ الـاـصـولـيـ ماـ شـرـعـ لـعـذـرـ طـارـيـ اـسـتـثـنـاءـ مـنـ اـصـلـ كـلـيـ قـائـمـ يـمـنـعـ مـنـهـاـ وـتـقـدرـ عـلـىـ قـدـرـ الحاجـةـ. اـحـفـظـ هـذـهـ الـقـيـودـ الـثـلـاثـ  
مـثـلـ اـسـمـكـ حتـىـ تـفـهـمـ - 01:55:31

الـاـنـ نـعـودـ اـلـىـ عـبـدـ الـمـؤـمـنـ الـبـغـدـادـيـ فـلـنـنـظـرـ اـيـشـ قـالـ فـيـ عـزـيـمةـ وـالـرـخـصـةـ؟ قـالـ عـلـىـ عـزـيـمةـ كـمـ السـاعـةـ وـسـاعـةـ وـخـمـسـةـ وـخـمـسـينـ.  
طـيـبـ اـسـتـراـحـةـ عـزـيـمةـ الـحـكـمـ الـثـابـتـ مـنـ غـيـرـ مـخـالـفـةـ دـلـيـلـ شـرـعيـ - 01:55:51

انـظـرـواـ اـيـشـ قـالـ فـيـ عـزـيـمةـ. الـحـكـمـ الـثـابـتـ مـنـ غـيـرـ مـخـالـفـةـ دـلـيـلـ شـرـعيـ اـيـشـ يـرـيدـ انـ يـقـولـ؟ اـنـ هـوـ الـمـعـنـىـ الـذـيـ ذـكـرـنـاهـ لـكـنـ هـوـ ذـهـبـ  
الـتـعـارـيفـ اـخـرىـ. اـنـ عـزـيـمةـ حـكـمـ شـرـعيـ ثـبـتـ وـلـمـ يـسـبـقـ - 01:56:11

حـكـمـ شـرـعيـ يـمـنـعـ مـنـهـ عـزـيـمةـ بـطـبـيـعـتـهاـ كـمـ قـلـنـاـ اـحـکـامـ کـلـیـةـ مـشـروـعـةـ اـبـتـداءـ. لـيـسـ اـسـتـثـنـاءـ مـنـ شـيـءـ سـابـقـ لـهـ مـنـهـ. فـهـذـاـ مـعـنـىـ  
الـعـزـيـمةـ. الـحـكـمـ الـثـابـتـ مـنـ غـيـرـ مـخـالـفـةـ دـلـيـلـ شـرـعيـ. اـذـاـ اـرـدـتـ اـنـ تـزـيدـ حتـىـ تـوـضـحـ الـحـكـمـ الـثـابـتـ مـنـ غـيـرـ مـخـالـفـةـ - 01:56:26  
دـلـيـلـ شـرـعيـ سـابـقـ لـهـ يـمـنـعـ مـنـهـ هـيـكـ بـكـونـ التـعـرـيفـ کـامـلـ. الـحـكـمـ الـثـابـتـ مـنـ غـيـرـ مـخـالـفـةـ دـلـيـلـ شـرـعيـ. سـابـقـ لـهـ لـهـذـاـ الـحـكـمـ يـمـنـعـ مـنـهـ.  
طـيـبـ وـالـرـخـصـةـ طـبـ لـوـ روـحـنـاـ الرـخـصـةـ اـيـشـ قـالـ الرـخـصـةـ؟ قـالـ اـبـاحـ طـبـاـ تـعـرـيفـهـ فـيـ کـثـيرـ مـنـ الـقـيـودـ نـاقـصـةـ. يـعـنـيـ هـوـ لـمـ يـبـيـنـ اـنـ

الرخصة - 01:56:50

عفوا ان العزيمة لا في تعريف ذي العزيمة جيد لا خليه ما الكلام في الرخصة اذهب للرخصة لا تعريفه للعزيمة جيد. قال الرخصة اباحة المحظور مع قيام بحسب الحظر اباحة المحظور الاباحة هنا ليست بالمعنى التكليفي الاباحة هنا معنى الاذن بالمعنى اللغوي. يعني الاذن

- 01:57:15

بالمحظور مع قيام سبب الحظر. الاذن بالمحظور مع قيام سبب الحظر. هذا المعنى هو ملخص ما ذكرته لكم انه ان يأذن الشارع الاباحة الرخصة عبارة عن حكم شرعى آلا لعذر طارى. بس النقص في هذا التعريف انه لم يبين ان الرخصة انها - 01:57:38  
احد المحظور بسبب عذر وما بين انه هاي الاباحة. طب شو سببها؟ انه في عذر. مش اي اباحة. فالرخصة هو قال اباحة المحظور لا بد ان يزيد بسبب عذر طارى. بعدين - 01:58:03

استثناء من اصل كلي قائم هو معنى قول عبد المؤمن البغدادي اباحة المحظور مع قيامها مع قيام معنى قائد مع قيام بالحظر فلا حظنا انه الاصل انك تغسل عالرجلين. اذا مسحت على الخفين - 01:58:16  
هذا اباحة محظور. شو المحظور؟ هو الاصل القائم انه الانسان يجب انه يغسل رجليه ما بصير انه يمسح. لكن جاء المسا على الخفين اذا وترخيص تسهيل من الشارع مع قيام السبب الحاضر وهو الغسل للرجلين. قائم موجود استطيع انه اغسل رجلي. قيام انك تستطيع انك - 01:58:34

تغسل رجليك لكن الشارع سهل لك واباح لك ان تختار الاختيار الاسهل. لذلك اباحة المحظور مع قيام سبب الحظر لكن كما قلنا هو لم يبين ان اباحة المحظور بسبب عذر طارى ولم يأتي بالقيد الاخير انها تقدر على قدر الحاجة هذه الاباحة. يعني هي اباحة محظور. لو قال اباحة محظور لعذر - 01:58:56

طارق مع قيام سبب الحظر وتقدر على قدر الحاجة كان تعريفه كامل مثل تعريف الشاطبي. لكن تعريف الشاطبي باكمي. ذكر تعريف اخر للرخصة صح. وقيل طبعا هذا التعريف الاخر ذكره حتى يقابل تعريف العزيمة. قال وقبل ما ثبت على خلاف دليل شرعى -

01:59:16

راجح هذا التعريف الثاني للرخصة. ايش معنى؟ انه الرخصة هي عبارة عن حكم شرعى ثبت على خلاف دليل شرعى ازيد انا اقول سابق له مانع منه. الدليل الشرعي تستطيع انك تبدلها بالاصل الكلي. يعني لقد بدل كلمة دليل شرعى اصل كلي - 01:59:36  
بما ثبت على خلاف دليل شرعى اي ما ثبت على خلاف اصل كلي سابق بس ما زاد كلمة ايش؟ قائم. هذه كلمة مهمة لابد ان يقول ما ثبت على خلاف دليل شرعى قائم - 01:59:59

لانه قد يكون مثل التيمم الان الدليل الشرعي اللي هو ووجوب غسل الوضوء بالماء ما عاد الله قيمة في حالة انعدام الماء ما عاد الوجود فذهب فلا يسمى التيمم رخصة. فلا بد يقول ما ثبت على خلاف دليل شرعى قائم طيب لماذا ثبت - 02:00:14  
المعارض يقصد به العذر الطارى. يقصد بالمعارض العذر الطارى. اذا هو ما ثبت خلاف دليل شريعة وشو سبب انه في عذر طارى؟ هذا العذر الطارى رجحه راجح. مين اللي رجحه؟ الشارع. الشارع - 02:00:34

هو اللي رجعه. مش انا من عندي برجع؟ صحيح؟ فنقول الرخصة على التعريف الثاني حكم شرعى ما ما حكم شرعى تكليفي؟ ثبت على خلاف دليل شرعى. خدنا بدل كلمة دليل شرعى تستطيع ان تقول اصل كل قائم. لمعارض هذا الثبوت لهذا الحكم التكليفي -

02:00:54

خلافا للدليل الشرعي جاء بسبب ايش معارض اي عذر طارى راجح. ان الشارع رجحه وقدمه على البقاء او الالتزام بالاصل الكلي القائم واذن بمخالفة الاصل الكلي القائم بسبب هذا المعارض الراجح في مفهوم الشرع - 02:01:14  
لاحظوا انه في باب التعريف بيجدوا بتعاريف او يأتون بتعاريف متعددة كلها بتحاول انها توصل المعلومة للمتعلم اقصر طريق وهنا تظهر مهارات المصنفين منهم من يحسن سبك التعريف منهم من ينقص منه قيد مع انه هو مقصود لديه يعني هو - 02:01:40  
عبد المؤمن البغدادي لاحظنا في كلا التعريفين اغفل قيد وان تكون وتقدر على قدر الحاجة. لكن هو يعرف هذا القيد بالتأكيد انه السلم

لا يسمى رخصة ويسى عزيمة. لانه ليس مقدرا على قدر الحاجب بل هو للامة. لكن خلص هو يريد ان يختصر التعريف. بعددين يقول لك خلص التعريف اذا فهم منه - 02:02:00

المراد ما في داعي اني اتي بجميع القيود والشروط. ولكن في الحقيقة لا كلما استطعت ان تأتي بجميع القيود والشروط خاصة اذا كان ان يفهم المتعلم شيء اخر فيكون استيفاء جميع هذه الشروط او لا. ثم مثل للرخصة قال كتيم المريض لمرضه - 02:02:20 الان احنا قلنا الحنابلة يقولون التيم عزيمة ولا رخصة؟ عزيمة. صح؟ هنا عبد الوهاب يمثل بي على انه ايش؟ رخصة وهذا قول عند الحنابلة انه التيم رخصة لكن ليس هو المعتمد في المذهب عندهم. فانتبه على هاي القضية انه يقول الشيخ بمثل العزيمة وعبد المؤمن - 02:02:40

بمثل له على انه رخصة. فاقول عبد المؤمن سار على قول ثان ليس معتمدا في المذهب. المعتمد في المذهب ان التيم عزيمة المؤمن ذهب الى ان التيم رخصة. قال كتيم المرض لمرضه. ثم قال - 02:03:04

ولكن لاحظوا عفوا عبد المؤمن البغدادي لم يقل التيم مطلقا. قال التيم للمرض. ليش؟ يعني قد يكون كلامه في يعني جزء من المنطقية لانه بيقول لك التيم للمرض انه الماء موجود. لكن المرض - 02:03:21

طارى مع قيام السبب الاصل قائم اللي هو وجود الماء ما زال موجودا. لكن احنا الحنابر ايش نقول؟ نقول صحيح الماء موجود لكن كوني لا استطيع اني استخدمه يجعله في حكم المعدوم. لكن عبد المؤمن لن ينظر الى هذه الجزئية. نظر الى ان الماء موجود فقال اذا الاصل لكل قائم. فالتييم في - 02:03:41

حالة المرض رخصة. لكن التيم يعني بأنه مفهوم المخالفة ان التيم لفقد الماء عزيمة. هيكل به يحكى عبد المؤمن. التيم للمرض رخصة لكن التيم لفقد الماء عزيمة. لانه فقد الماء اه اذا فقدت الماء ما في ماء. فالاصل الكلي مش قائم. لكن اذا كان التام بسبب المرض - 02:04:01

الكل قائم. احنا قلنا له كيف قائم؟ قال مش الماء موجود. قلنا له صرح موجود بصفوف الحكم المعدوم فالاصل الكلي فعليا ليس قائما حتى في حالة وجود الماء. وفي النهاية هو نقاش فكري. قال واكل الميتة للمضرر. الان اه - 02:04:21

اه الميتة لماذا حرمت كانها نتنة خبيثة صح ولا اه؟ انت انسان في مجاعة وفي صحراء ومش ملاقي شي يوكله وجد ميتة. الان هل الميتة قام منها السبب المانع من اكلها؟ لا يعني الاصل الكلي القائم انه الميتة خبيثة يحرم اكلها. هل انتفي في حق هذا الذي فيه مخصوصة - 02:04:39

ما انطفى. هي تبقى ميتة وانها خبيثة ولا تؤكل. لكن في هذه الحالة هذا الانسان مضطر هذا الانسان مضطر بسم الله ان يأكل حتى لا يموت. ونقول اكل الميت عفوا اكل المضرر من الميتة واجب مش بس مشروع - 02:05:02

عذر طارى وهي المخصوصة والجوع. استثناء من اصل كلي قائم. ايش الاصل الكلي القائم؟ مش الاصل الكلي القائم تحريم الميتة من تحريم الميت في حقه زال. صح معدوم مش معقول يجب يوكل كيف تحريم الميتة. هنا المراد اصل كل القائم نقصد به اه خبث - 02:05:25

محل انه الميتة خبثها ما زال موجودا لا تصبح ولا طيبة ونقية لانه هذا الانسان في مخصوصة. الاصل الكلي القائم هو بقاء الخبث في هذا المحل وفي هذه الشاة الملقاة. هذا هو الاصل الكلي قائم. هذا هو المراد به حتى لا يشكل على الطالب. ولكن - 02:05:45

انه هذا انسان مضطر يقول له خلص كل مع انه هاي اصلها نتنة وخبيثة المحل. لكن قل بسبب هذا العذر طارى وقال عذر الحاجة وقدر الحاجة هو تدي الرمق عند الحنابلة. وحل للمضرر سد الرمق من الحرام غير سر موبق. كما قال في ملح الناتج - 02:06:05 طيب المثال الثالث قال العرايا من صور المزاينة. ايش العرايا ايها الاحبة؟ المزاينة هي صورة من صور الربا باختصار سرعة مزايدة صورة من صور الربا وهي ان تشتري رطبا موجودة على رؤوس النخل وتدفع مكانها تمر - 02:06:25

تشتري رطب وتدفع مقابلها تمر شراء الرطب بالتمر منها عنه بالحديث الصريح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ربا. لماذا دوسوه في الفقه ان شاء الله. لا يجوز انك تشتري رطب بتمر. رطب برطب او تمر بتمر. اما رطب بتمر ربا. جميل. لكن الشارع الحكيم

نظر في مصلحة معينة. بعض الناس يكون فقير او ما عنده اموال نقدية. عنده تمر هذا الانسان الفقير اللي عنده تمر وما عنده مال نقدی يشتري فيه رطب. بتهف نفسه زي ما نقول في مجتمعاتنا لما يشوف الرطب متلبي من رؤوس - 02:07:05

نخيل يعني يشتاق ان يأكل شيئاً من هذه الرطب. وما عنده مال يدفعه لصاحبها يأخذ مكان الرطب فيقول الشارع يجوز للانسان الفقير بهذا الشكل تلاحظ كيف انه مقدر بقدر الحاجة الانسان الفقير الذي لا يجد مالا - 02:07:25

وعند تمر ويريد ان يأكل وليس يتاجر يريد ان يأكل الرطب نبيح له استثناء استثناء نبيح له ان يذهب الى صاحب هذه الرطب يقول له تأخذ مني شيء من التمر وتعطيني مقابل شيء من الرطب - 02:07:45

الآن الاصل الكلي انه هذا ربا. محروم شرعاً هذا الاصل الكلي مزابنة. لكن الشرع جوزها جوز العربية اثناء تلبية ل حاجات النفوس البشرية. لكن هل استثناء يعني هل عندما اباح العربية اباح مثل السلم في - 02:08:05

جميع الاحوال والامور وفي جميع الازمنة حتى ولو لم تكن هناك حاجة السلم مباح في جميع الاوقات والازمنة حتى ولو لم تكن حاجة لكن العرايا لا مقيدة بقدر الحاجة. ان يكون الشخص لا يملك المال الذي يشتري به الرطب. فقدرها الشال - 02:08:25

اذا كان عندك مال ما بصير تعمل عرايا لكن ما في عنا حالة ما بصير تعمل فيها سلم اذا استجمعت الشروط. فالعرايا فعلاً رخصة لانه هي مقدرة بقدر الحاجة. الشخص - 02:08:45

ما عنده مال يريد ان يأكل. وعنه تمر فيذهب الى صاحب الرطب يعطيه تمر ويأخذ مقابل رطب. والشرع حددتها بخمسة اوسق فقط بهذا المقدار خمسة اوسق فقط اكثر من هيك لا يجوز لك انك تخالف وتبيع الرطب بالتمر. فهذا مفهوم - 02:08:55

ان يأخذ ان يعطي تمرا ويأخذ مكانه رطباً رطباً على رؤوس الشجر من اجل ان يأكل هو وعياله ولا يكون تاركاً لما لا نقدی يشتري به الرطب. فلاحظوا كيف انه الشرع اباح العرايا في مقابلة اصل كل قائم يمنع منها وهو - 02:09:15

هو المزابن وهو الربا ولكنها مقدرة على قدر الحاجة. فالعرية ايضاً هي رخصة في باب المعاملات. اختتم الكلام ايها الاحبة اقول العزيمة بيمنت انها توصف بها الاحكام التكليفية الخمسة. الواجب المندوب المباح الحرام المكرود. كلها توصف بانها عزائم اذا - 02:09:35

كانت احكام كثيرة مشروعة ابتداء. اما الرخصة فلا يوصف بها الا ثلاث احكام تكليفية. الواجب يوصف بأنه رخصة في بعض الاحيان المندوب يوصف بأنه رخصة والمباح يوصف بأنه رخصة. طيب ما المثال على واجب وهو رخصة؟ الان هل هناك تعارض بين ان تصف

الشيء بأنه واجب - 02:09:55

وانه رخصة؟ لا ليش؟ لانه الواجب هذا حكم تكليفي. والرخصة هذا حكم وضعى لا تناهى بين وصف الشيء بحكم تكليفي وفي نفس الوقت بحكم وضعى. طب يا شيخ مثل على رخصة واجبة اكل الميتة. اذا انسان كان في صحراء سيموت ووجد ميتة امامه وجوباً يجب عليه انه يأكل من هذه الميتة - 02:10:15

وجوباً وهو اثم اذا هلك من دون بسبب عدم اكله من الميتة. فنقول يجب عليه ان يأكل من الميتة. طب يا شيخ كيف بتسموها رخصة وفي نفس الوقت هي واجب مش الوجوب في شدة والرخصة فيها سهولة نقول جهة الوجوب هذه حكم تكليفي. وجهة الرخصة - 02:10:35

های حکم وضعی بنظره اخیر. فنقول من جهة انه هذا الانسان الذي في مقصورة يجب عليه ان يأكل ويحرم عليه قتل نفسه. هذا حکم تکلیفی يجب الأكل لكن من زاوية اخری من حيث انه اكل الميتة هو استثناء من اصل کلی قائم يمنع في الاصل من اكلها هو رخصة فلا تعارض بين الامرین - 02:10:55

طيب مثل على رخصة مندوبة عند الحنابلة قصر الصلاة. فقصر الصلاة للمسافر سفر قصر لواحد وثمانين کيلو طبعاً عند الحنابلة مية وخمسة وثلاثين کيلو قصر الصلاة يعتبر رخصة مندوبة. وكذلك الفطر لمن اه فطر الصائم الذي يضره الصيام في السفر - 02:11:15

فطر الصائم ليس اه عفواً نعم فطر الصائم الذي يشق عليه الصيام في السفر او لمرض يشق عليه. لافطر الصائم انا اريد ان ادخل مسألة دخلت مسألة فطر الصائم المريض نعم قال في الاقصر واذا كان مريضاً مرضًا يشق عليه. جيد فالانسان المريض - 02:11:35

مرض يشق عليه معه الصيام يسن له ايش الفطر يسن له الفطر. طيب اه مثال على رخصة مباحة عند الحنابلة. وان يأتيني مثال رخصة مباحة عند الحنابلة جمع الصلاتين في السفر. نعم جمع الصلاتين ليس مندوبا مباح بخلاف القصر. عندهم القصر سنة والجمع مباح. فالجمع بين الظهر والعصر في السفر والمغرب - [02:11:59](#)

جميع التقديم والتأخير مباح ومثال على رخصة مباحة. فلاحظوا ان الشيء الرخصة قد تكون مباحة ومندوبة وواجبة ولا تكون مكرروحة ولا محرمة. لكن مثلا السيوطي في الكوكب الساطع ذكر مثلا على بعض الرخص المكرروحة عند الشافعية - [02:12:26](#) قلت وقد توصف بالكراءة كالقصر في اقل من ثلاثة. لكن هذا مذهب الشافعية ولا يعنيها الان في التأصيل الاصولي. ان شاء الله في الدرس القادم ايها الاحبة نشرع في بيان اه في الباب الثاني من اه ابواب هذا الكتاب العظيم هو مصادر التشريع وهو حقيقة اللب علم الاصول. هكذا تكون انتهينا - [02:12:46](#)

الكلام عن الاحكام الوضعية. طبعا في الدرس القادم قبل ان اشرح في مصادر التشريع ساقدم يعني عندي بعض الملحوظات عن احكام وضعية سبق الكلام عنها. ساعلق تعليقات سريعة وانتقل ان شاء الله الى الباب الثاني. اطلت عليكم في هذا الدرس سامحونا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - [02:13:06](#)